NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

مركز كارتر يصدر تقريرا عن بعثة دراسة الانتخابات النيابية في الأردن لعام 2013

للنشر فوري

14 فبراير (شباط) 2013

للإتصالات: أتلانتا، ديبورا هيكس، هاتف: 5124-420-404 1+

بينما أسفرت الانتخابات النيابية في الأردن لعام 2013 عن تقدم تقني مهم، فإن الانتخابات قد شابها نظام يحد من المساواة في حق الاقتراع العام واستمرار المخاوف حول شراء الأصوات، والتسجيل بالوكالة، وغيرها من المشاكل، وذلك وفقا لتقرير صدر اليوم عن مركز كارتر الذي أرسل بعثة لدراسة الانتخابات التي أجريت في 23 كانون الثاني/يناير 2013.

وقد خلص التقرير إلى أن النجاح النهائي للانتخابات سوف يعتمد على ما إذا كان الملك عبد الله الثاني والقوى السياسية الرئيسية يمكنهما العمل معا لتعزيز إصلاح ذي مغزى. ويشمل هذا إقرار قانون انتخابات جديد قائم على توافق الآراء لإنشاء نظام انتخابات أكثر تمثيلا يمكن أن بمثابة آلية مجدية للمساءلة الديمقراطية.

ومنذ بداية الربيع العربي، شهد الأردن مطالب حادة متزايدة لإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية من مجموعات متسعة من المعارضة. وقد جادل الملك بأن الانتخابات النيابية سوف تعيد المصداقية إلى مجلس النواب وتمكنه من أن يكون آلية فعالة للمساءلة الديمقراطية، ومكانا لمزيد من الإصلاح. ولكن، تعتبر قوى المعارضة، بما فيها جبهة العمل الإسلامي التابعة لجماعة الإخوان المسلمين أن الإصلاحات التي أجريت لانتخابات 2013 غير كافية وبالتالي قررت مقاطعة العملية الانتخابية.

بعثة مركز كارتر

تكونت بعثة مركز كارتر لدراسة الانتخابات النيابية الأردنية من فريق صغير من المحللين الذين قاموا بتقييم عدة قضايا رئيسية في الانتخابات، بما في ذلك النظام الانتخابي، وإدارة الانتخابات، وعملية تسوية المنازعات. وقد كانت بعثة المركز محدودة في نطاقها، حيث لم يقم المركز بإرسال فرق من المراقبين كما لم يقدم تقييم شامل للعملية الانتخابية بأكملها.[1]

وقد وجد المركز أنه يجب الثناء على جهود الهيئة المستقلة للانتخاب الجديدة ، على الرغم من الإطار الزمني المحدود للإعداد للانتخابات. فقد قامت الهيئة بتقديم عدة خطوات إجرائية هامة لحماية سرية الاقتراع، وتحسين إدارة الانتخابات وتعزيز شفافية العملية الانتخابية من خلال وضمان وصول واسع للأطراف السياسية المعنية، ومجموعات المراقبة التي تتكون من المواطنين المحليين، والمراقبين الدوليين. وتقدم الجهود إلي بذلتها الهيئة المستقلة للانتخاب في 2013 أساسا قويا يمكن البناء عليه. وسوف يكون من الأهمية بمكان توحيد هذه الجهود واستدامتها بالنسبة للانتخابات المقبلة. وتشمل الخطوات الأساسية التي يجب اتخاذها بذل المزيد من الجهود لإضفاء الطابع المؤسسي على استقلال الهيئة المستقلة للانتخاب بما في ذلك تمتعها بميزانية مستقلة وعدد كاف من الموظفين المستقلين. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أيضا وضع ضمانات أقوى لمعالجة المشاكل المستمرة من شراء الأصوات، والسياسة القبيلة/الأسرية في النظام السياسي الأردني.

وعلى نطاق أوسع، ومن أجل ضمان الانتقال الناجح للديمقراطية، بما يتفق مع الموضوعات التي حددها الملك عبد الله الثاني، سيكون من الضروري لمجلس النواب الجديد، والملك، والأحزاب السياسية، والجهات الفعالة الأخرى، العمل معا لتسريع وتيرة الإصلاحات السياسية. وخاصة، وضع

---

[1] تمت بعثة مركز كارتر طبقا للقوانين، والأحكام، والالتزامات الدولية الخاصة بالأردن إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي تبنتهما الأمم المتحدة في 2005 والتي تم التصديق عليها من قبل يزيد عن 40 منظمة بين حكومية غير حكومية.

نظام انتخابي يكفل قدر أكبر من الاقتراع على قدم المساواة عبر الدوائر، مما يؤدي إلى تعزيز وجود أقوى للأحزاب السياسية. ويعاني النظام الانتخابي الحالي من إساءة توزيع كبيرة للدوائر الانتخابية ويفضل المناطق الريفية التي يهيمن عليها المواطنون الذين تعود أصولهم إلى الضفة الشرقية والذين يؤيدون الملكية على المناطق الحضرية المعارضة والتي يقطنها، بشكل كبير، المواطنين من أصول فلسطينية. وتتفاقم المشكلة من خلال استخدام نظام الصوت الواحد في دوائر متعددة التمثيل، مما يؤدي إلى ازدياد عدم المساواة في حق الاقتراع العام. إن الإصلاحات السياسية لانتخابات 2013، بما في ذلك تقديم مقاعد يتم انتخابها من خلال قائمة التمثيل النسبي (حوالي 18% من إجمالي عدد المقاعد)، لم تقدم شيئا يذكر لمعالجة هذه المشكلة.

ومن أجل أن تحظى عملية الإصلاح الديمقراطي بثقة كافة الأطراف السياسية المعنية، هناك حاجة لخارطة طريق نهائية تتضمن آليات التنفيذ، ومعايير واضحة، وأطر زمنية. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون من المهم بمكان ضمان أن تكون لدى مجالس النواب المقبلة سلطة حكومية هادفة وفعالة تتضمن الإشراف على السلطة والتنفيذية، وسلطة تشريعية فعالة، وميزانية واستقلالية إجرائية.

ويقدم التقرير الكامل لمركز كارتر عدة توصيات لتحسين الانتخابات المقبلة وتعزيز عملية الإصلاح الجارية في الأردن. وتشمل هذه التوصيات ما يلي:

- ***إجراء تغييرات دستورية لتعزيز القوى النيابية***. من أجل ضمان المساءلة الديمقراطية الحقيقية، يجب أن يكون لدى مجلس النواب المنتخب الحق في الإشراف على السلطة التنفيذية والحق في التشريع بدون أي تدخل خارجي. وينص الدستور الأردني على أن تناط

السلطة التشريعية بمجلس الأمة، ولكن مع الملك.[2] وهناك حاجة إلى تعديلات دستورية تحدد بوضوح السلطة التشريعية لمجلس النواب.

- ***إنشاء نظام انتخابي عادل.*** من أجل تحسين المساواة في حق الاقتراع العام، ينبغي أن تستمر المناقشات بين القاعدة العريضة من الأطراف السياسية المعنية، داخل مجلس النواب وخارجه، للاشتراك في تحديد نظام انتخابي أكثر تمثيلا للسكان الأردنيين، ويتناسب أيضا مع الواقع السياسي في البلاد. وقد اقترحت نماذج مختلفة في الماضي، بما في ذلك لجنة الحوار الوطني، ويمكن أن تستخدم كنقطة انطلاق للمناقشات المقبلة.

- ***زيادة مشاركة النساء في البرلمان وفي مجلس الوزراء.*** ينبغي على البرلمان الجديد النظر في إيجاد طريقة عادلة وفعالة لزيادة تمثيل المرأة في مجلس النواب، بهدف القضاء على التفاوت بين الجنسين. وبالرغم من زيادة عدد مقاعد حصة المرأة من 12 إلى 15 مقعدا، إلا أن نسبة المقاعد المخصصة للمرأة ظلت 10% فقط، أقل كثيرا الأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي على مجلس النواب الجديد اتخاذ خطوات لضمان تمثيل أكبر للمرأة في مناصبه التنفيذية (مثلا: المتحدث الرسمي، الأمين العام، رئيسا للجان مختلفة). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يتضمن مجلس الوزراء الجديد نسبة كبيرة من النساء.

- ***تقوية الأحزاب السياسية.*** يجب الاستمرار في جهود تقوية الأحزاب السياسية. كما يجب النظر في توسيع نسبة المقاعد المخصصة للقوائم الوطنية.

- ***ضمان استقلال الهيئة المستقلة للانتخاب.*** يجب تقوية الهيئة المستقلة للانتخاب عن طريق ضمان استقلالها المؤسسي، وتوفير ميزانية مستقلة وموظفين دائمين لها. كما يجب تعيين أعضاء مجلس إدارة المفوضين للهيئة المستقلة للانتخاب من خلال إجراءات شفافة ومعايير تضمن استقلاليتها. وينبغي أن يكون للهيئة كامل السيطرة على ميزانيتها، وعلى الإجراءات المالية الداخلية والموظفين وهي تخضع للتدقيق من قبل السلطات الحكومية.

---

[2] دستور المملكة الأردنية الهاشمية، المادة 25.

- ***تعزيز قوانين تمويل الحملات الانتخابية.*** ينبغي تعزيز قوانين تمويل الحملات الانتخابية، وضمان تطبيقها للحد من تأثير المال السياسي على الحملات الانتخابية.
- ***ضمان تنفيذ فعال لانتهاكات الحملات الانتخابية.*** ينبغي اتخاذ تدابير قوية لتنفيذ انتهاكات الحملات الانتخابية، وخاصة للحد من شراء الأصوات، واستخدام شعارات ورموز الدولة في الحملات، والقيام بحملات خارج مراكز الاقتراع في يوم الانتخابات.
- ***تحسين إدارة وضمانات الانتخابات:***
  - ***القضاء على التصويت العائلي.*** إن ظاهرة التسجيل العائلي، حيث يمكن للناخب اختيار شخص من اختياره لأخذ بطاقته الانتخابية، يبدو أنها تفتح الباب أمام لإساءة استخدامها على نطاق واسع. ولتجنب هذا في المستقبل، يجب القضاء على هذه الظاهرة وأن لا يتمكن الناخبين من التسجيل بدون إعطاء موافقتهم بوضوح
  - ***مواصلة تعيين الناخبين لمراكز اقتراع محددة.*** ينبغي الاستمرار في تعيين الناخبين لمراكز اقتراع محددة، للاحتفاظ بضمانة مهمة ضد التصويت المتعدد.
  - ***ينبغي تكريس أوراق الاقتراع المطبوعة مسبقا في القانون.*** تقدم أوراق الاقتراع المطبوعة مسبقا ضمانة مهمة لسرية التصويت. وينبغي أن يدرج هذا في القانون الانتخابي لضمان استمراره في الانتخابات المقبلة.
  - ***التحديد الواضح لإجراءات إعلان النتائج.*** ينبغي تحديد إجراءات إعلان النتائج والمواعيد النهائية ونظام تخصيص المقاعد بوضوح في القانون. ويجب تحديد أوراق الاقتراع الباطلة طبقا لمعايير متسقة.

التقرير الكامل لمركز كارتر متاح على موقع المركز الإلكتروني

www.cartercenter.org

###

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

THE
CARTER CENTER

تقرير بعثة مركز كارتر لدراسة الانتخابات البرلمانية الأردنية 2013

ملخص

ساهمت الجهود التي بذلتها الهيئة المستقلة للانتخاب في الانتخابات النيابية الأردنية، التي تم إجراؤها في 23 كانون الثاني/يناير 2013، في إحراز تقدم فني كبير في العملية الانتخابية. فقد تم اتخاذ العديد من الخطوات الإجرائية الهامة لضمان سرية الاقتراع، وتحسين إدارة الانتخابات، وتعزيز شفافية العملية الانتخابية بما في ذلك ضمان وصول واسع إلى العملية من قبل الأطراف السياسية المعنية، ومجموعات المراقبة من قبل المواطنين المحليين، والمراقبين الدوليين. لقد وضعت أعمال الهيئة المستقلة للانتخاب أساسا إجرائيا قويا يمكن البناء عليه بالنسبة للانتخابات المقبلة في الأردن.

وعلى الرغم من هذه التحسينات الإجرائية، إلا أن الإطار القانوني للانتخابات النيابية لم يعالج بكفاءة الحاجة إلى نظام انتخابي ممثل بصدق. فالقضايا الأساسية مثار الخلاف –إساءة توزيع المجالس، ونظام الصوت الواحد– ظلت في موضعها بالنسبة لانتخابات 2013 النيابية. ويعطي هذا النظام الأفضلية لمرشحي القبائل على مرشحي الأحزاب. ونتيجة لهذا، شهد العديد ممن شاركوا في الانتخابات بأن النظام الانتخابي معيب، بينما رفض الكثير من القوى المعارضة المشاركة في العملية الانتخابية.

والمطلوب هو إجراء إصلاحات كبيرة على النظام الانتخابي والهيكل المؤسسي الأوسع للمضي قدما في الإصلاح السياسي في الأردن. وسيعتمد هذا على المدى الذي ستعمل فيه كافة القوى السياسية –بما في ذلك الملك، ومجلس النواب الجديد، والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى لتمرير قانون انتخابات يحظى بتوافق الآراء مما يخلق نظاما انتخابيا أكثر تمثيلا، ويعزز قوة الأحزاب السياسية، ويعد بمثابة آلية مجدية للمساءلة الديمقراطية.

ومن أجل أن تحظى عملية الإصلاح بثقة كافة الأطراف السياسية المعنية، ينبغي أن تسترشد بخارطة طريق نهائية كاملة مع آليات تنفيذ ومراحل دقيقة، في إطار زمني واضح متفق عليه. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون لدى البرلمانات المقبلة سلطة حكومية هادفة وفعالة تتضمن الإشراف على السلطة التشريعية والتنفيذية، والميزانية والاستقلالية الإجرائية، وذلك تمشيا مع الحكم الديمقراطي.[3]

إحصائيات سريعة

عدد سكان الأردن:	6.388.000 (رقم تقريبي)
عدد المحافظات:	12
عدد الناخبين المسجلين:	2.272.182
عدد لجان الاقتراع:	4.069
عدد مراكز الاقتراع:	1.484
متوسط عدد الناخبين لكل لجنة اقتراع:	558
نسبة المشاركة:	56.6% من الناخبين المسجلين

[3] الأمم المتحدة. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. المادة. 25.

انتخابات كانون الثاني/يناير 2013 مجلس النواب الأردني 150 مقعدا في 45 دائرة بالإضافة إلى دائرة وطنية واحدة			
108 مقاعد (72%) من 45 دائرة باستخدام النظام الفردي		الدائرة الوطنية 27 مقعدا (18%) باستخدام قائمة التمثيل النسبي	حصة المرأة 15 مقعدا (10%)
18 مقعدا (12%)من الدوائر ذات المقعد الواحد	90 مقعدا (60%) من 27 دائرة ذات تمثيل متعدد		

نتائج القوائم الوطنية: القوائم الخمس الأولى

حزب الوسط الإسلامي (ثلاثة مقاعد)	114.458 (8.89%)
أردن أقوى (مقعدان)	100.159 (7.78%)
وطن (مقعدان)	94.682 (7.35%)
حزب الاتحاد الوطني (مقعدان)	68.149 (5.29)
حزب التيار الوطني (مقعد)	48.970 (3.8%)

الخلفية السياسية

جاءت الانتخابات البرلمانية الأردنية في 2013 في خضم تكثيف للنضال الاقتصادي والسياسي في الأردن. فمنذ بداية الربيع العربي، شهدت المملكة مطالب حادة متزايدة من قبل معارضة متسعة: من ضباط الجيش المتقاعدين، والأحزاب المعارضة منذ فترة طويلة، و"شباب القبائل". وهذه القوى ليست متحدة تماما، وتمثل مطالب متنوعة. ولكن، عموما، كانت هذه المطالب تتصاعد. فقد تطورت الشعارات من الدعوة إلى وضع حد للفساد إلى المطالبة بإصلاحات سياسية، وبعد خفض الدعم في تشرين الثاني/نوفمبر 2012، إلى وضع نهاية للملكية. وتعد هذه المطالب المتصاعدة صدى لتزايد الاستياء بين السكان عموما – مما انعكس في استطلاع رأي أجراه المعهد الجمهوري الدولي في أيلول/سبتمبر 2012 والذي وجد أن نسبة الأردنيين الذين يشعرون بأن البلاد تمضي في الطريق الخطأ قد فاقت بكثير نسبة الذين يرون أن البلاد تمضي في الطريق الصحيح.[4]

المظالم

أدت الظروف الاقتصادية المتدهورة، والتفاوت الثابت في الدخل،[5] والتقارير المقدمة عن الفساد المستشري إلى استياء الرأي العام. وقد كان الاقتصاد الأردني بطيئا في الإصلاح بسبب شبكات امتيازات النخبة، والاعتماد على المساعدات الخارجية، وضعف المؤسسات السياسية والاقتصادية، وارتفاع معدلات البطالة. وفي الوقت نفسه، فإن التقارير عن الفساد الصارخ والشخصيات العامة التي قشدت الأرباح من الخزينة العامة قد أزعجت الأردنيين الذين يجدون صعوبة في تلبية احتياجاتهم اليومية. وقد أدت حملة إعلامية، حظيت بتغطية مكثفة، لمكافحة الفساد إلى اتهام بعض الشخصيات العامة، وربما أبرزها عم الملك.[6] ومع ذلك، فحتى حملة مكافحة الفساد أدت إلى فضائح

---

[4] المعهد الجمهوري الدولي، مؤشر الأردن، 24 سبتمبر2012.

[5] . بالرغم من أن التفاوت في الدخل قد تحسن بشكل بسيط في الأردن، إلا أنه ما زال مرتفعا. وقد كان معامل جيني للمملكة 0.393 في 2008، مما يعتبر انخفاضا طفيفا عن 0.399 في 2006. وتلقى أغنى 20% من السكان 35.1% من حصة الدخل الوطني في 2008، مما يعتبر انخفاضا عن 43.9 في المائة في 2006، فيما تلقى أفقر 20% من السكان 11.2 في المائة من الدخل الوطني في 2008، مما يعتبر ارتفاع من 2006(نقلا عن ؟؟؟؟).

[6] إن زوج عمة الملك، وهي الأميرة بسمة، هو وليد كردي. وقد "وقعت شركته على سلسلة من العقود البحرية مع شركة أجنبية بعد الخصخصة بوقت قليل عام 2006، بينما كان السعر أغلى من سعر السوق بما يزيد عن 40 مليون دولار." ".

متعلقة بالفشل في محاكمة أو معاقبة المجرمين الرئيسيين ودفعت العديد من الأردنيين إلى الشعور بأن الحالات التي تم الإبلاغ عنها ما هي إلا خدش للسطح فقط.

ودستوريا، يعتبر مجلس النواب الأردني مقيدا للغاية. فالملك يمكنه حل المجلس، وقد فعل ذلك في عدد من المناسبات.[7] كما أن المجلس لم يكن يؤخذ رأيه في تشكيل الحكومات.[8]

لقد تم تقويض انتخابات 2007 و2010، والتي نظمت من قبل وزارة الداخلية، بسبب التزوير والتلاعب واسع النطاق. وبالإضافة إلى هذا، انتقد النواب بصورة مستمرة لعدم اتخاذ القرارات بما يخدم المصلحة العامة أو القيام بعكس القرارات بسرعة استجابة لضغوط من السلطات الأخرى.[9] ونتيجة لهذا، ظهر النواب غير قادرين بشكل متزايد على التحقق من السلطات غير المنتخبة.[10] هذا، إلى جانب حقيقة أن الكثير من الأردنيين يرون أن النواب غير قادرين أو غير راغبين في تقديم

---

http://www.turkeytribune.com/turkey-tribune/jordanian-monarchs-uncle-charged-with-corruption.html. وبصفته الرئيس السابق لشركة الأردن لمناجم الفوسفات، وجهت إلى وليد كردي "10 تهمة بـ"إساءة استخدام السلطة" خلال خدمته كرئيس الشركة من 2008-2011." وقد قامت الشركة بتوقيع عقود مع شركات أخرى يملكها كردي وأفراد أسرته. انظر: http://www.albawaba.com/business/jordan-phosphate-corruption-465534 . وظهرت قضية مهمة أخرى في 2012، عندما تم حبس المدير السابق للمخابرات الأردنية محمد ذهبي، بتهمة ترشي "شبكة صحفيين عندما كان مدير المخابرات". انظر: http://mideast.foreignpolicy.com/posts/2012/02/09/identity_and_corruption_in_jordanian_politics.

[7] استخدم الملك عبد الله الثاني هذا الحق في 2010 و2012.

[8] يقوم الملك بتعيين رئيس الوزراء، الذي يقوم بدوره بتشكيل الحكومة بمشاورة الملك. ويمكن للبرلمان الدفع باتجاه حل الحكومة من خلال سحب الثقة. ومع ذلك لم يفعل البرلمان هذا حتى بعد الاعتراضات الكثيرة على الحكومة في الكثير من المناسبات. ولعل هذا ليس مفاجئا بالنظر إلى أن الملك يمكنه حل مجلس النواب.

[9] بسبب الاعتقاد الشائع بأن النواب يتلقون توجيهات من النظام، أطلق على مجلس النواب اسم "مجلس الهاتف". ووفقا لبيان من الديوان الملكي صادر في 28 حزيران/يونيو بالنسبة لقانون الانتخاب الجديد الذي مرره المجلس، "طلب الملك من المجلس اليوم عقد جلسة استثنائية مطلع الشهر المقبل لتعديل بعض المواد في قانون الانتخابات للمساعدة في ضمان مشاركة أوسع من الجمهور في العملية الانتخابية". وذلك بعد أن مارس الإخوان المسلمون، الذين هددوا بمقاطعة الانتخابات إذا لم يتم تغيير القانون، الضغط على الملك لتعديل القوانين. انظر: http://pomed.org/blog/2012/06/jordans-king-orders-pms-to-amend-election-law.html/.

[10] تجنب رئيس الوزراء السابق الدكتور معروف البخيت، الذي عينه الملك عبد الله الثاني، اتهامات بالفساد والاتهام مؤخرا من قبل مجلس النواب بالموافقة بصورة غير قانونية على مشروع كازينو في عام 2007 مع شركة الواحة القابضة المحدودة وعلى الرغم من الأدلة على رسائل من النائب البخيت إلى وزير السياحة الدباس بالموافقة على صفقة الكازينو ، وجهت التهمة إلى الدباس بدلا من ذلك. لمعرفة تفاصيل القضية والخطابات انظر: http://www.aljazeera.com/news/middleeast/2011/07/201172412564762578 1.html.

الخدمات، ويرجع ذلك جزئيا إلى القيود المفروضة على الميزانية، مما يؤدي إلى استمرار تعزيز اللامبالاة والغضب تجاه مجلس النواب.

وفي حين أن معظم الأردنيين يتفقون على أن الإصلاحات ضرورية، إلا أنهم منقسمون بشدة حول الطريق إلى الأمام. فالعديد منهم يشعرون بالقلق من تغيير يرونه "سريع جدا". وهم يدركون تماما عدم الاستقرار والعنف في مصر وسوريا – إذ أنهم على اتصال ومتأثرين اقتصاديا باللاجئين السوريين الذين يتدفقون عبر الحدود بشكل يومي. كما يشيرون أيضا إلى التوترات الطويلة بين الأردنيين من الضفة الشرقية والأردنيين الذين ينحدرون من أصل فلسطيني، بحجة أن التغيير السريع قد يشعل الصراع الداخلي. وأخيرا، ينظر البعض إلى صعود الإسلاميين في تونس ومصر بعين الريبة والخوف من أن انفتاح النظام السياسي أمام الإسلاميين (وخاصة أمام جبهة العمل الإسلامي التابعة لجماعة الإخوان المسلمين) من شأنه أن يؤدي إلى نفس النتيجة في الأردن. ويعتقد البعض الآخر أن الأردن يستجيب ببطء شديد، بحجة أن القصر، في الواقع، أكثر اهتماما بمناقشة الإصلاح من اتخاذ الخطوات الضرورية لضمان إصلاحات ديمقراطية كبيرة.

الإصلاحات

وقد استجاب القصر بسلسلة من الإجراءات المتقطعة العشوائية، أشرف عليها خمسة رؤساء وزراء مختلفين منذ كانون الثاني/يناير 2011. فمن جهة، قام القصر بتعديل قانون الاجتماعات العامة، مما كشف عن التعديلات الدستورية التي تهدف إلى تعزيز مجلس النواب، والوعد باستمرار أن الملك سوف يتشاور مع الكتل النيابية في تعيين رئيس الوزراء وتشكيل حكومة جديدة. ومن جهة أخرى، قانون الإعلام الجديد قد قلل من حرية الإنترنت كما أن القانون الانتخابي الجديد قد أصاب الأردنيين من مختلف الانتماءات السياسية بالإحباط وحد من وتيرة الإصلاح.

وقد جاءت هذه التغييرات وسط وعود بإصلاحات أكثر أهمية في الطريق، والتي تم نشر أحدثها في سلسلة من الأوراق النقاشية، أصدرها الملك عبد الله الثاني في 30 كانون الأول/ديسمبر 2012، وفي 17 كانون الثاني/يناير 2013. وقد كان قرار الملك بحل مجلس النواب والدعوة إلى انتخابات مبكرة –لثاني مرة خلال أربع سنوات– جزءا من محاولة لمعالجة الانتخابات السابقة الفاسدة واستعادة الثقة في المجلس.

ويمكن النظر إلى الانتخابات البرلمانية في 2013 كنقطة حاسمة على طريق الإصلاح. وقد جادل الملك بأن مجلس النواب المنتخب الجديد يمكن أن يستعيد مصداقيته، وأن يكون آلية فعالة للمساءلة الديمقراطية، وأن يوفر مكانا للإصلاح. فانتخاب وجوه جديدة للمجلس، حتى وإن ظلت أقلية، يمكن أن يساعد على خلق القوة الضرورية لوضع قانون انتخابي جديد، وبشكل أعم، على اتخاذ خطوات أكثر صمودا في المجلس. ومع ذلك، اعتبرت قوى المعارضة، بما فيها جبهة العمل الإسلامي، أن هذه التغييرات غير كافية. واختاروا مقاطعة العملية الانتخابية والنظر إلى الانتخابات باعتبارها بلا معنى، بصرف النظر عن نتيجتها، وأن المجلس غير شرعي.[11] ولكن، وحتى بالنسبة لهذه القوى، تقدم الانتخابات فرصة للضغط على الملك والمجلس لمزيد من الإصلاحات، أو لتحفيز معارضة أقوى في حال لم تتحقق هذه الإصلاحات.

وبالتالي، كانت انتخابات 2013 اختبار لكل من شرعية العملية الانتخابية فضلا عن مرحلة الانتقال السياسي الأوسع.[12] وبالنسبة للعملية الانتخابية، يمكن تقييم نجاح الانتخابات بدرجة تعبيرها عن إرادة الشعب الأردني بدقة ومصداقية، بالإضافة إلى تمثيل وشخصيات المجلس الجديد، بما في ذلك التخلص من النواب السابقين الذين ينظر ليهم باعتبارهم فاسدون. ومع ذلك، وبالنسبة للمرحلة الانتقالية السياسية الأكبر، فإن الاختبارات الرئيسية تتمثل فيما إذا كان المجلس الجديد سيباشر القيام بعملية تشاورية واسعة النطاق يمكن أن تنتج الإصلاحات الانتخابية والدستورية التي تنقل الأردن إلى نظام أكثر حقيقية من الحكم الديمقراطي حيث يكون لمجلس النواب سلطات حكومية فعالة. ويعتبر قرار الملك عبد الله الثاني بمنح المجلس سلطة اختيار رئيس الوزراء خطوة إيجابية في هذا الاتجاه. ولكن، وبالنظر إلى تركيبة البرلمان المنقسمة والنفعية، سيكون تحديا للملك الوفاء بوعوده بتشكيل الحكومة من خلال التشاور والدفع قدما بالإصلاحات.

---

[11] هذه هي المقاطعة الثالثة من قبل جبهة العمل الإسلامي للانتخابات الخمسة الأخيرة. فقد قاطعت الجبهة انتخابات 1997، وشاركت بقائمة مخفضة في انتخابات 2003، وقاطعت انتخابات 2010.

[12] ساحة المعركة حول الانتخابات بقدر ما هي داخلها. وقد حاولت القوى المؤيدة للنظام والانتخابات تشويه سمعة المقاطعة وعدم المشاركة (شاهد خصوصا، خطاب الملك في 29 كانون الأول/ديسمبر 2012، والذي ساوى فيه بين عدم المشاركة والتجرد من الوطنية حينما يجادل بأن مستقبل الأردن يعتمد على ممارسة المواطنة الصالحة)، وكذلك في حملة مكافحة شراء الأصوات التي حظيت بتغطية إعلامية واسعة، وجهود كبيرة من اجل إجراء انتخابات نزيهة، والاهتمام بالاعتراف الدولي بهذه الجهود. وبالنسبة للمعارضة، كان الهدف هو تقويض شرعية المعارضة بلفت الانتباه إلى عيوب النظام، وربطها بالمظالم السياسية والاقتصادية، من خلال الكتابات والمسيرات.

الخلفية الانتخابية

قامت الأردن بالتصديق على أو الانضمام إلى عدد من المعاهدات الدولية التي تشكل أساسا لالتزاماتها بإجراء انتخابات ديمقراطية حقيقية.[13] ولتلبية هذه الالتزامات، يجب ضمان عدة حقوق وحريات أساسية. فيجب إجراء الانتخابات على فترات منتظمة، وتحديد موعدها مع وجود وقت كاف للإعداد والتنفيذ، وذلك لضمان أن تكون سلطة الحكومة ممثلة باستمرار لإرادة الناخب.[14] ويجب الوفاء أيضا ببعض حقوق المشاركة لكي تكون عملية التصويت انعكاسا لانتخابات حقيقية. ومن أهم هذه الحقوق، الحق في الاقتراع، والحق في الترشح والمشاركة في الشؤون العامة، وحرية التجمع وتكوين الجمعيات والتنقل والرأي.[15]

البنية الاجتماعية والانتخابات

تؤثر البينة الاجتماعية في الأردن على هذه الأحكام. فالقبائل تلعب دورا سياسيا أكثر فعالية من الأحزاب، وخاصة بين الأردنيين الذين تنحدر أصولهم من الضفة الشرقية. وتعتبر الكثير من هذه القبائل هي العمود الفقري للمملكة الأردنية، وهم يقيمون في المناطق الأقل كثافة من حيث عدد السكان. وتجري العديد من هذه القبائل انتخابات تمهيدية، وتشجع تسجيل أفراد القبيلة في وطن الأجداد، وتقوم بتعبئة الناخبين من خلال قوائم أفراد القبيلة. وفي المقابل، فإن الأحزاب السياسية ضعيفة بشكل ملحوظ، ويرفض الكثير من الأردنيين الانضمام إليها. ويستدعي البعض عقود القمع قبل السماح بوجود الأحزاب السياسية في 1992 ويشيرون إلى أنه حتى اليوم، فإن الانضمام إلى أي حزب سياسي يمكن أن يضر بمستقبل الفرد في الحفاظ على منحة تعليمية، أو الحصول على

---

[13] ساحة المعركة حول الانتخابات بقدر ما هي داخلها. وقد حاولت القوى المؤيدة للنظام والانتخابات تشويه سمعة المقاطعة وعدم المشاركة (شاهد خصوصا، خطاب الملك في 29 كانون الأول/ديسمبر 2012، والذي ساوى فيه بين عدم المشاركة والتجرد من الوطنية حينما يجادل بأن مستقبل الأردن يعتمد على ممارسة المواطنة الصالحة)، وكذلك في حملة مكافحة شراء الأصوات التي حظيت بتغطية إعلامية واسعة، وجهود كبيرة من اجل إجراء انتخابات نزيهة، والاهتمام بالاعتراف الدولي بهذه الجهود. وبالنسبة للمعارضة، كان الهدف هو تقويض شرعية المعارضة بلفت الانتباه إلى عيوب النظام، وربطها بالمظالم السياسية والاقتصادية، من خلال الكتابات والمسيرات.

[14] انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21، (التي تنص على "إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت")؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، ص 33.

[15] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21، انظر الأمم المتحدة، حقوق الإنسان والانتخابات، الفقرة 76 (التي تنص على أن مدى التعبير عن إرادة الشعب يعتمد على ما إذا تمت مراعاة التزامات أخرى متعلقة بالعملية الانتخابية).

الوظائف الحكومية، أو الترقي في القطاع العام. وكما لاحظ الملك عبد الله الثاني، فإن 90% من الأردنيين عازفون عن الانضمام إلى الأحزاب.[16]

النظام الانتخابي وتقسيم الدوائر

لا تستدعي المعايير الدولية للانتخابات الديمقراطية استخدام نظام انتخابي معين. ومع ذلك، يجب أن تتماشى النظم الانتخابية مع الالتزامات الدولية الأساسية بحقوق الإنسان، بما في ذلك الالتزام بضمان حق الاقتراع على قدم المساواة. وعلى الرغم من التباين الكبير في عدد الناخبين في جميع أنحاء الدوائر الانتخابية فإن الممارسات الدولية الجيدة تشير إلى أنه يجب وضع حدود الدوائر الانتخابية بحيث يتم تمثيل الناخبين في المجلس التشريعي على أساس متساو تقريبا.[17]

ويتألف البرلمان الأردني من مجلس الأعيان (الذي يتم تعيين أعضاءه من قبل الملك) ومجلس النواب (أعضاء منتخبين بالاقتراع العام). وقد زاد عدد النواب من 80 في عام 1989، إلى 110 في عام 2001 و120 في عام 2010. وفي انتخابات 2013، تم رفع العدد الإجمالي للمقاعد إلى 150 مقعدا.

ومع إعادة تقديم الانتخابات البرلمانية في عام 1989، تم اعتماد نظام تصويت الكتلة والذي بموجبه يتمتع الناخبون بعدد من الأصوات مساو لعدد المقاعد التي يتم انتخابها عن دائرتهم، ويمكن للناخب الإدلاء بما يشاء من الأصوات طالما لم يتعد عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية، ويكون الفائز هو المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات في الدائرة. وقد تم تغيير هذا النظام في عام 1993 إلى نظام الصوت الواحد، الذي بمقتضاه يكون للناخب صوت واحد في دوائر متعددة التمثيل. ويعرف هذا النظام في الأردن بـ"شخص واحد، صوت واحد"، في إشارة إلى الصوت الواحد الذي يدلي به الأفراد في دوائر متعددة التمثيل باستخدام نظام الصوت الواحد.

---

[16] قال الملك عبد الله الثاني في مقابلة مع فريد زكريا في دافوس، في صحيفة الرأي، في 27 كانون الثاني/يناير 2013، "إن 90% من الناس في بلدي، لديهم موقف سلبي تجاه الأحزاب السياسية. وعلى الرغم من ذلك كان لدينا هذه النتيجة الرائعة للمشاركة في انتخابات البرلمان أكثر من 56 في المئة. أبعد مما كان يتوقع أي شخص. وأنا أرى أن التحدي في الأردن الآن هو خلق ثقافة الأحزاب السياسية، .." انظر المقابلة كاملة في: http://www.weforum.org/sessions/summary/special-address-19.

[17] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 21.

ولتعقيد الأمور، تم، في عام 2010، إنشاء دوائر فرعية "افتراضية" ذات مقعد واحد (دوائر بدون حدود جغرافية) داخل كل دائرة متعددة التمثيل، ولكن بدون أن يعرف المرشحون من هم المرشحون الآخرون الذين سيتنافسون معهم وبدون أن يعرف الناخبون من هم المرشحون الذين سيتنافسون في كل دائرة افتراضية. ويؤدي هذا إلى اتهامات بأن بعض المرشحين قد تلقوا معلومات سرية سمحت لهم باختيار الدوائر الافتراضية التي ينافسهم فيها مرشحون ضعفاء. وعلاوة على ذلك، فقد حد هذا النظام من جهود الناخبين للتعبئة بشكل صحيح خلف مرشحهم المفضل.

تقسيم الدوائر

وفقا للممارسة الدولية الجيدة، ينبغي أن يتم رسم الدوائر الانتخابية على فترات منتظمة بطريقة نزيهة وشفافة مع إدراج مختلف الأطراف المعنية، وينبغي أن تكفل التمثيل على قدم المساواة.[18]

وفي الأردن، يتم ترسيم الدوائر الانتخابية، وكذلك عدد المقاعد في كل دائرة، بمرسوم من مجلس الوزراء بناء على توصية من وزارة الداخلية. ولا توفر القوانين الانتخابية الحالية ولا السابقة أي معايير لتخصيص المقاعد أو عملية ترسيم الحدود. وفي عام 2001، تم زيادة عدد الدوائر من 22 إلى 45 دائرة، وظلت هذه الدوائر في مكانها لانتخابات 2013 البرلمانية. والدوائر الانتخابية هي تقريبا نفس المناطق الإدارية. ومع ذلك، هناك بعض الاختلافات، والتي وفقا لوزارة الداخلية نفذت على أسس جغرافية (على سبيل المثال، للحفاظ على القبيلة معا في نفس الدائرة –على الرغم من أنه في بعض الحالات تكون القبلية مقسمة على عدة دوائر انتخابية) أو لأسباب ديموغرافية (للتعامل مع الأعداد غير المتساوية للسكان). ولا توجد قاعدة رياضية لتحديد عدد المقاعد المخصصة لدائرة ما في قانون الانتخابات البرلمانية. وقد حدثت آخر مراجعة في عام 2010 عندما تم تخصيص أربعة مقاعد إضافية لمناطق ذات معدلات سكانية عالية. وبالنظر إلى أن الفرق بين سكان الدوائر مازال مرتفعا، فليس من الواضح لماذا لم تتم إضافة مقاعد إضافية مرة أخرى لانتخابات 2013 في الدوائر ذات الكثافة السكانية العالية.

الإصلاح الانتخابي كمفتاح للإصلاح السياسي

في مارس 2011، بدأ الملك عبد الله الثاني مبادرة لإنشاء حوار وطني لتعزيز الإصلاح السياسي.

---

[18] المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، الإطار القانوني، ص. 27؛ لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة، الجزء I.2.2.v.

فتم إنشاء لجنة الحوار الوطني تضم 52 عضوا من خلفيات سياسية مختلفة. وقد رفضت جبهة العمل الإسلامي التابعة لجماعة الإخوان المسلمين المشاركة مباشرة، ولكن أحزاب المعارضة الأخرى كانت ممثلة في هذه اللجنة.

وقد أوصت اللجنة بالتغييرات التالية على النظام الانتخابي النيابي:

- إلغاء نظام الانتخاب الفردي القائم على أساس نظام الصوت الواحد وتقديم نظام انتخابي قائم على قوائم مفتوحة للتمثيل النسبي بدلا منه؛
- تقسيم المملكة إلى دوائر انتخابية على أساس المحافظات؛
- زيادة حصة النساء والاحتفاظ بأنظمة الحصص الأخرى (مثلا: حصص الشركس/الشيشان، والبدو والمسيحيين).

واقترحت لجنة الحوار الوطني إجراء هذه التغييرات من خلال تقديم نظام انتخابي يجمع بين نظام القائمة النسبية المفتوحة على مستوى المحافظات (ما مجموعه 115 نائبا) ونظام القائمة النسبية المفتوحة على المستوى الوطني (15 نائبا).كما اقترحت اللجنة أيضا زيادة عدد النواب من 120 إلى 130.

ولم يأخذ قانون الانتخابات النيابية الجديد، الذي صدر في شهر تموز/يوليو 2012، بمعظم توصيات لجنة الحوار الوطني. وقد تضمن القانون إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب ونظام القائمة الوطنية، وهما من توصيات اللجنة، ولكنه أبقى على نظام الصوت الواحد فضلا عن أحكام أخرى رفضتها اللجنة. إن الإخفاق في تنفيذ توصيات اللجنة، ولاسيما الاقتراحات الرامية إلى إلغاء نظام الصوت الواحد، جعلت الكثير من الأردنيين والمحللين المستقلين ينظرون إلى القانون الانتخابي الجديد باعتباره فرصة ضائعة لدفع النظام السياسي للبلاد في الاتجاه الصحيح.

وقد ساهم هذا أيضا في قرار جبهة العمل الإسلامي والأحزاب والجماعات السياسية الأخرى (أكثرها تحت مظلة الجبهة الوطنية للإصلاح) بمقاطعة الانتخابات، مما أدى إلى فشل فرصة إدخال المعارضة في العملية الانتخابية. ومع ذلك، فإن بعض الجهات التي أعلنت مقاطعتها للانتخابات في

البداية عادت عن قرارها بعد ذلك، بحجة أن ذلك من شأنه أن يمكنهم من العمل على التغيير من داخل البرلمان.

النظام الانتخابي

حافظ القانون الانتخابي لعام 2012 على تقسيم البلاد إلى 45 دائرة انتخابية، مع إضافة دائرة عامة وطنية. وفي الدوائر الـ45 المحلية، تجرى الانتخابات بخليط من نظام من يفوز أولا ونظام الصوت الواحد في الدوائر فردية ومتعددة المقاعد لانتخاب 108 مقاعد. وتتضمن الدوائر المحلية حصصا للشيشان والشركس (3 مقاعد)، وللمسيحيين (9 مقاعد) وللبدو (إجمالي 9 مقاعد، بواقع 3 مقاعد لكل منطقة بدوية). وبالإضافة إلى ذلك، يتم انتخاب 27 مقعدا في دائرة عامة على المستوى الوطني بالقائمة المغلقة لنظام التمثيل النسبي، كما أن هناك 15 مقعدا محجوزا لحصة النساء على مستوى المحافظات/المناطق البدوية. ويقدم الجدول التالي لمحة عامة على توزيع المقاعد.

<table>
<tr><th colspan="4">انتخابات كانون الثاني/يناير 2013

مجلس النواب الأردني

150 مقعدا في 45 دائرة بالإضافة إلى دائرة وطنية واحدة</th></tr>
<tr><td colspan="2">108 مقاعد (72%) من 45 دائرة باستخدام النظام الفردي</td><td>الدائرة الوطنية

27 مقعدا (18%) باستخدام قائمة التمثيل النسبي المغلقة، ويتم تخصيص المقاعد بين القوائم وفقا نسبة الأصوات التي حصلت عليها القائمة.</td><td>حصة المرأة

15 مقعدا (10%) وفقا لأعلى نسبة أصوات يتم الحصول عليها في أي دائرة بالإضافة إلى مناطق البادية الثلاث، ويتم تخصيص المقاعد بين كل محافظة من المحافظات الـ12، وثلاث دوائر جغرافية</td></tr>
<tr><td>18 مقعدا (12%)من الدوائر ذات المقعد الواحد باستخدام نظام الفائز بأعلى الأصوات</td><td>90 مقعدا (60%) من 27 دائرة ذات تمثيل متعدد باستخدام نظام الصوت الواحد. والرشح الفائز هو الذي يحصل على أعلى الأصوات. والناخب يدلي بصوته في ورقة اقتراع واحدة.</td><td colspan="2"></td></tr>
</table>

			للبدو.

الاقتراع على قدم المساواة

بعد إدخال نظام الصوت الواحد، أثار الكثير من الأردنيين اعتراضين أساسيين حول عدم المساواة بين الناخبين. ويرتبط الاعتراض الأول بعدد الأصوات المطلوبة للحصول على مقعد في مجلس النواب. فعند حساب الأرقام على أساس عدد السكان، يتراوح عدد الأصوات المطلوبة للحصول على مقعد من 98.936 صوتا في محافظة عمان إلى 25.350 صوتا لمحافظة الطفيلة. ويمكن رؤية مثال آخر على التفاوت في المقارنة بين الناخبين المسجلين لانتخابات 2013 النيابية. فالدائرة السابعة في إربد بها 48.701 ناخب مسجل مقارنة بـ6.733 ناخب مسجل في الدائرة الثانية لمحافظة معان. ونتيجة لذلك، بلغ إجمالي التصويت للفائز بمقعد الدائرة السابعة في إربد 11.624 صوتا، بينما كان إجمالي التصويت للفائز بمقعد الدائرة الثانية في معان 1.648 صوتا.

وهناك طريقة أخرى للنظر إلى نفس الموضوع تعتمد على تقييم "وزن" الصوت في دوائر ومحافظات مختلفة في الأردن، فيما يتعلق باختلافهم عن المتوسط الوطني. ويتراوح الاختلاف في الوزن حاليا من 52 في الدائرة السابعة لإربد إلى 318% في الدائرة الثانية لمحافظة معان.[19] وتستند هذه الأرقام إلى عدد الناخبين المسجلين. وعند مقارنة أعداد السكان في المحافظات،[20] يتراوح الاختلاف بين 68% لمحافظة عمان إلى 278% لمحافظة الطفيلة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن تقديم نظام التمثيل النسبي قد أدى إلى انخفاض طفيف في الاختلافات بين وزن الأصوات. وفي حالة عدم وجود نظام التمثيل النسبي، فإن وزن الصوت في الدائرة السابعة لمحافظة إربد سيكون 42% بينما في محافظة معان سيكون 336%.

[19] متوسط وزن الصوت 100%.

[20] من الصعب جدا استخدام أرقام الدوائر بسبب الفرق بين الدوائر الإدارية والانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، لا توجد أرقام لا توجد أرقام لسكان دوائر البدو.

"وزن" الصوت لكل محافظة على أساس عدد الأصوات المسجلة، بالمقارنة مع المتوسط الوطني

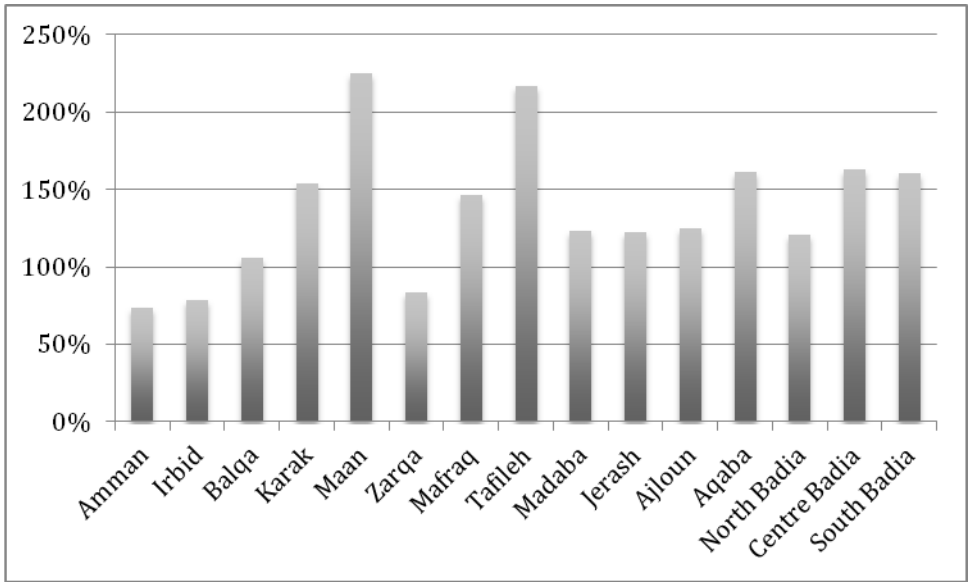

ويتعلق الاعتراض الثاني بالاعتقاد بأن الأصوات في الدوائر ذات المقعد الواحد يتم احتسابها على أساس نسبة "100%"، (بمعنى أن الناخب يدلي بـ"كل" الصوت لمقعد واحد)، بينما في الدوائر متعددة التمثيل تصبح قيمتها أقل اعتمادا على عدد المقاعد في الدائرة (على سبيل المثال: في دائرة من مقعدين، يصوت الناخبون لنصف عدد ممثلي الدائرة، وبالمثل في دائرة من 3 مقاعد يصوت الناخبون لثلث عدد ممثلي الدائرة). ولا يتسق هذا التفاوت مع التزام الاقتراع على قدم المساواة.[21] وبينما لا تفرض المعايير الدولية المساواة التامة في الاقتراع العام وتسمح بدرجة معينة من الاختلاف في وزن الصوت عبر الدوائر،[22] فإن فارق 150% أو أكثر يشكل نسبة مرتفعة جدا. وحقيقة أن هذا التفاوت يتركز في المناطق الحضرية ذات الكثافة السكانية العالية من الأردنيين ذوي الأصول الفلسطينية يؤدي إلى حرمان مجموعة معينة من المشاركة في الحياة السياسية.

[21] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 21؛ الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 والميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 24.

[22] تضع لجنة البندقية الاختلاف المقبول في حدود 10% (مع حصص مجموعات الأقلية كمسألة منفصلة).

إدارة الانتخابات

من المعترف به دوليا أن وجود سلطة انتخابية مستقلة تعمل بشفافية وحيادية هو وسلة فعالة لضمان إمكانية مشاركة المواطنين في انتخابات ديمقراطية حقيقية ولتلبية الالتزامات الدولية المتعلقة بالعملية الانتخابية.[23]

وقد كان إنشاء الهيئة المستقلة للانتخاب واحدا من السمات الرئيسية للإصلاح النظام الانتخابي في الأردن. وقد تم إنشاء هذه الهيئة من خلال المادة 67 من الدستور المعدل، وهي تخضع لقانون الهيئة المستقلة للانتخاب رقم 11 الصادر في 9 نيسان/أبريل 2012، مع ولاية لإدارة والإشراف على الانتخابات النيابية. ويمكن لمجلس الوزراء أن يطلب من الهيئة الإشراف على أي انتخابات أخرى.

ويتكون هيكل الهيئة من مجلس للمفوضين يتكون من 5 أعضاء، بما في ذلك الرئيس الذي تم تعيينه بمقتضى المرسوم الملكي 06/05/12 لمدة 6 سنوات غير قابلة للتجديد. وقد لعبت شخصية رئيس الهيئة ومنصبه دورا أساسيا في هذه الانتخابات. ويتكون الجهاز التنفيذي للهيئة من الأمين العام وعدة مديريات.[24]

وتتمتع الهيئة باستقلالية قانونية ومالية وإدارية. ومع ذلك، يحدد مجلس الوزراء بعض إجراءاتها الداخلية[25] ويوافق على ميزانيتها. وعدد موظفي الهيئة الدائمين محدود، ومعظمهم من موظفي مختلف الوزارات على سبيل الإعارة المؤقتة إلى الهيئة، بما في ذلك من وزارة الداخلية.[26] وفي حين أن هذا كان يشكل مصدرا للقلق من البداية خوفا من أنه قد يحد من استقلالية الهيئة، كانت هناك بعض الشكاوي القليلة بشأن استقلالية أعمال الهيئة.

وباعتبارها واحدة من التحديات الرئيسية، سعت الهيئة لاستعادة الثقة في إدارة الانتخابات. وفي نفس الوقت واجهت عقبة حرجة بسبب الإطار الزمني القصير نسبيا – 8 أشهر– لإجراء انتخابات 2013

---

[23] المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 20.

[24] على مستوى الدائرة، تم إنشاء مكاتب في 45 دائرة قبل بداية الانتخابات بثلاثة أشهر.

[25] اللائحة 39، و40، و41 الخاصة بالموظفين، والتمويل، والمشتريات.

[26] على سبيل المثال، كان هناك 7 من بين 45 من رؤساء اللجان من وزارة الداخلية، وكذلك معظم الموظفين العاملين في الهيئة المستقلة للانتخاب على المستوى التشغيلي.

البرلمانية من خلال الإطار الإصلاحي. وقد استطاعت الهيئة أن تقف على الحياد[27] واعترف على نطاق واسع بالتزامها بإجراء انتخابات شفافة وفقا للمعايير الدولية.

والأهم من ذلك، لعبت الهيئة دورا حاسما في اعتماد إجراءات جديدة لتعزيز سرية التصويت، وزيادة الشفافية، ومحاربة تزوير الانتخابات (انظر القسم الخاص بضمانات وإجراءات جديدة ليوم الانتخاب). ومع ذلك، لم يتضمن الإطار القانوني الأحكام والجداول الزمنية للنتائج وتوزيع المقاعد. والتعليمات التنفيذية الأخيرة للهيئة في هذا الشأن[28]، نشرت قبل يوم واحد فقط من يوم الانتخاب، في وقت متأخر جدا من العملية الانتخابية. كما ظلت التعليمات غامضة بالنسبة للإجراءات، والمواعيد النهائية، والخطوات الفنية لتجميع النتائج يدويا، والتحقق منها ضد نظام البيانات، وتدقيقها، ونشرها.

إن التوتر والشكوك التي أثارتها عملية تأخير النتيجة – لم تعلن النتائج النهائية رسميا حتى 28 كانون الثاني/يناير – وكذلك عدم فهم الإجراءات قد الحقا الضرر بالصورة الإيجابية التي تمتعت بها الهيئة المستقلة للانتخاب بين كافة الأطراف المعنية. ومع ذلك، لم يؤثر هذا على المصداقية العامة للهيئة وهناك إجماع عام على أن الهيئة ينبغي أن تظل مؤسسة دائمة.

تسجيل الناخبين والاقتراع

تعتبر الالتزامات الدولية تسجيل الناخبين وسيلة مهمة لضمان حق الاقتراع، وتنص الالتزامات الدولية على أن تسجيل الناخبين ينبغي أن يكون متاحا لأكبر مجموعة من المواطنين لضمان حماية حق الاقتراع العام على قدم المساواة.[29]

ولا يذكر الدستور الأردني أي شيء بخصوص حق الاقتراع العام، وقانون الانتخابات النيابية لا يسمح لبعض الفئات من الأردنيين بالاقتراع، بما في ذلك أفراد القوات المسلحة، والمخابرات العامة، والأمن العام، وقوات الدرك، والدفاع المدني، فلا يمكن لهؤلاء الأشخاص

---

[27] على سبيل المثال، لم تتخذ الهيئة المستقلة للانتخاب موقفا ضد المقاطعة. وقد كانت الرسالة الرئيسية لبرنامج التوعية من الهيئة "إنه اختيارك". وقد فرضت الهيئة مدونة سلوك على موظفيها واتخذت إجراءات تأديبية في مناسبات قليلة.

[28] التعليمات التنفيذية 2013/14 الخاصة بإعلان نتائج الانتخابات وتنظيم الاعتراضات.

[29] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25؛ الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب).

التصويت وهم في الخدمة. وبالمثل فإن أي شخص أشهر إفلاسه ولم يرد إليه اعتباره يمنع من التصويت. وأخيرا، يمنع من التصويت كل من كان مجنونا أو معتوها أو كان محجورا عليه لأي سبب من الأسباب.[30] وعلاوة على ذلك، لا يتضمن القانون أي أحكام خاصة بالنسبة للناخبين الغائبين أو ذوي الاحتياجات الخاصة، لذلك فإن الكثير من الناخبين، هم في الواقع، محرومون من حق الاقتراع.

ورغم إجراء تسجيل الناخبين مرة أخرى من خلال دائرة الأحوال المدنية والجوازات التابعة لوزارة الداخلية في 2013، فإنها كانت تحت إشراف الهيئة المستقلة للانتخاب. ولتنفيذ عملية التسجيل، تم تعيين 75 مكتبا في دائرة الأحوال المدنية و134 مكتبا غير دائم أو متنقلا في مختلف أنحاء البلاد. ومن المشكوك فيه أن يكون قد حدث إشراف ذو مغزى في الدوائر حيث تم تشكيل لجان الدوائر الانتخابية فقط بعد تسجيل الناخبين

وقد تم إجراء عملية تسجيل الناخبين في الفترة من 7 آب/أغسطس إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2012. وبعد بداية بطيئة، تم تمديدها مرتين، وفقا للقانون، وذلك للسماح بتسجيل المزيد من الناخبين. وكل الناخبين المؤهلين الذين يبلغون من العمر 18 عاما أو أكثر في أول ديسمبر 2012[31] يمكنهم المشاركة في عملية تسجيل الناخبين. وعند التسجيل، يتسلم الناخبون بطاقة اقتراع. وفي يوم الانتخاب، يجب على الناخبين إظهار بطاقة الهوية الوطنية[32] وبطاقتهم الانتخابية ليكون لهم الحق في التصويت. وقد كانت هناك ثقة محدودة في بطاقة الهوية الوطنية بسبب الادعاء بأنه يمكن تزييفها،[33] ولذلك فإن استخدامها لأغراض تحديد الهوية لم يكن موثوق به على نطاق واسع في هذه الانتخابات. ولذلك اختار المشرعون استخدام بطاقات الناخبين كإجراء لبناء الثقة وكضمانة ضد التصويت المتعدد.

وللمرة الأولى، طلب من الناخبين خلال التسجيل اختيار المكان الذين يرغبون بالإدلاء بأصواتهم فيه. وتم تعيين الناخبين في جان انتخابية محددة مما حد من إمكانيات التلاعب في يوم الانتخاب.

---

[30] المادة 3 من قانون الانتخابات البرلمانية لعام 2012، الفقرة ج والفقرة د.

[31] وفقا للتعليمات التنفيذية رقم 1، لأن الهيئة المستقلة للانتخاب كانت تخطط لإجراء الانتخابات في كانون الأول/ديسمبر 2012.

[32] تم قبول البطاقات منتهية الصلاحية.

[33] في سبتمبر 2012، ادعت جبهة العمل الإسلامي التابعة للإخوان المسلمين أن لديها تفاصيل تتعلق بـ 70.000 بطاقة هوية تم استخدامها بطريقة احتيالية في انتخابات 2010: http://www.albawaba.com/news/jordan-corruption-441335.

وفي الانتخابات الماضية، كان يسمح للناخبين باختيار لجنتهم الانتخابية في يوم الانتخاب مما جعل من المستحيل تقريبا التحقق من التصويت المتعدد.

ولا يحدد قانون الانتخابات النيابية لعام 2012 بوضوح شرط الإقامة للتسجيل. وفي تعليماتها التنفيذية رقم 1، حاولت الهيئة المستقلة للانتخاب تقييد التسجيل بالدائرة المقيم فيها الناخب، مع السماح ببعض الاستثناءات.[34] فإذا كان والد الناخب أو جده مولودا في دائرة أخرى غير المقيمين بها، يمكنهم التسجيل في هذه الدائرة.[35] وبالمثل، يمكن للناخبين الذين ينتمون إلى أقلية معينة (المسيحيون، أو الشركس أو الشيشان) يمكنهم التسجيل في محافظة أخرى، إذا لم يكن في دائرتهم مقعد للأقليات. وقد أدت هذه الأحكام إلى بعض الارتباك عند تطبيقها وتم تسجيل بعض الشكاوى.[36] ويمكن أيضا أن يساء استخدام هذه الأحكام من قبل المرشحين الذين يريدون "نقل" ناخبيهم من دائرة إلى أخرى. وككل، استخدم ما يقرب من 400.000[37] ناخب خيار التسجيل في دائرة أخرى غير تلك التي يقيمون فيها.

وقد تم تسجيل ما يقرب من 70% من الناخبين المؤهلين (2.282.182 مواطنا)، وهو رقم أقل قليلا مما كان عليه في 2012.[38] ويتضمن هذا الرقم 1.178.864 امرأة.[39] وبالرغم من أن تسجيل الناخبين في الانتخابات السابقة مثيرا للجدل، حيث دعا العديد إلى التشكيك في مصداقية ودقة سجل الناخبين. وبالنسبة لانتخابات 2013 البرلمانية، كان ينظر، على نطاق واسع، لسجل الناخبين باعتباره دقيقا.[40]

وقد كان الشاغل الرئيسي حول عملية تسجيل الناخبين هو تسجيل الأسرة، أو التسجيل بالوكالة. وقد نص قانون الانتخابات النيابية على أن "الناخب أو شخص من اختياره يجب أن يأخذ بطاقة الناخب

---

[34] المادة 7.
[35] يمكن للمرأة المتزوجة أيضا أن تسجل نفسها في مسقط رأس أبيها أو جدها، حتى 5 دوائر.
[36] تم إعطاء معلومات لبعثة مركز كارتر لدراسة الانتخابات تفيد بأن بوجود ما يقارب 26.000 شكوى بخصوص هذه المسألة.
[37] المصدر: مقابلة مع رئيس الهيئة المستقلة للانتخاب، ومقابلة مع مدير دائرة الأحوال المدنية.
[38] في أيلول/سبتمبر 2010، تم تسجيل ما يقرب من 2.370.000 ناخبا. المصدر: http://www.albawaba.com/news/jordan-corruption-441335.
[39] النساء أكثر تسجيلا من الرجال. ربما يعود ذلك إلى أن الرجال الذين يخدمون في الجيش، أو قوات الأمن، أو الشرطة لا يمكنهم التسجيل.
[40] انظر تقرير الائتلاف المدني لمراقبة الانتخابات النيابية الصادر في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 عن "التحقق من قوائم الناخبين الأولية التي نشرتها الهيئة المستقلة للانتخاب".

وفقا للتعليمات التنفيذية للهيئة المستقلة للانتخاب." وقد فسرت التعليمات التنفيذية رقم 1 ورقم 4 للهيئة القانون على أنها تسمح للناخب بالتسجيل وأخذ البطاقات الانتخابية لجميع أفراد أسرته بما في ذلك إخوته وأخواته.[41] وتثير هذه الممارسات قلقين رئيسيين: الأول هو إساءة استخدام نظام التسجيل، حيث يمكن للوكيل تسجيل المواطنين دون موافقتهم؛ والثاني هو إمكانية أن يقوم الناخب بجمع عدد كبير من بطاقات الناخبين لغرض السيطرة عليها أو التجارة بها (على سبيل المثال، شراء أو بيع الأصوات).

ووفقا لمصادر مختلفة، فإن نسبة عالية من البطاقات الانتخابية قد تم أخذها من قبل أشخاص لا يملكونها. وقد تلقى مركز كارتر تقارير تفيد بأن هناك ممثلين للعلاقات العامة قد تم تعيينهم في المؤسسات العامة لتسهيل وتشجيع تسجيل موظفي القطاع العام. كما سرت شائعات أيضا في التجمعات الفلسطينية أنه إذا لم يقم المواطنين من أصل فلسطيني بتسجيل أنفسهم، فسوف يتم سحب بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بهم. وقد تلقت بعثة الدراسة الخاصة بمركز كارتر معلومات تفيد بأن 85% من طلبات الحصول على بطاقات الناخبين قد تمت من خلال وكلاء.[42] وقد قدر ائتلاف النزاهة لمراقبة الانتخابات بأن 62% من البطاقات قد تم توزيعها من خلال وكيل. وقد تعرضت عملية التسجيل بالوكالة لانتقادات واسعة بين مجموعات المراقبين.

الحملات الانتخابية

تعتبر المساواة في المعاملة بين المرشحين والأحزاب خلال الانتخابات، وكذلك المحافظة على بيئة حملات مفتوحة وشفافة، من الأشياء الهامة لحماية نزاهة العملية الانتخابية الديمقراطية.[43] وهناك

---

[41] وفقا لتعريف الأسرة في دفتر العائلة بما في ذلك الإخوة والأخوات.

[42] المصدر: وزارة الداخلية، دائرة الأحوال المدنية.

[43] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب)؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة 5 (ج).

حقوق عدة يجب احترامها للوفاء بهذا الالتزام، بما في ذلك الحق في الترشح[44]، والحق في حرية التعبير،[45] والحق في التجمع السلمي.[46]

المرشح الفردي وتسجيل القائمة الوطنية

بالنسبة للانتخابات النيابية في 2013، طلب من جميع المرشحين الذين يتنافسون على المقاعد الفردية أن يقوموا بتسديد 500 دينار أردني كرسوم تسجيل، (ما يقرب من 760 دولارا أمريكيا) وفي بعض المناطق (حسب البلدية) طلب منهم سداد تأمين للبلدية للتأكد من قيامهم بإزالة مواد الحملات الانتخابية.[47] وقد تم فرض نسب تأمين مختلفة من قبل البلدية وغالبا ما كان هذا التأمين غير إجباري. وعلى الرغم من هذه الرسوم، لم يفد المرشحون بوجود أي مشاكل في التسجيل، ولم يشك الأردنيين من منعهم من دخول السباق. ربما بسبب اهتمام النظام بتعزيز المشاركة، ذكرت بعض الشخصيات الأردنية البارزة بأنهم أو آخرين كانوا يعلمون بأن هناك أشخاص من مستويات عليا في المملكة تشجعهم على خوض الانتخابات.

لقد تم تفسير القائمة الوطنية على أنها ضمانة لحق المواطن الفرد في الترشح للانتخابات. وفي البداية، ضغطت الأحزاب السياسية وغيرها من المستشارين لحصر القوائم الوطنية في الأحزاب السياسية بحجة تقوية النظام الضعيف للأحزاب السياسية الأردنية. ولكن، البعض الآخر اعترض على أساس أن ذلك يحد من حقوقهم الدستورية في المشاركة على قدم المساواة. وفي النهاية، وافق قانون الانتخابات الذي تم الانتهاء منه وأقره مجلس على أن حصر القوائم في الأحزاب السياسية الموجودة يتعارض مع الحق الدستوري في المشاركة على قدم المساواة، خاصة بالنظر إلى العضوية المحدودة للأحزاب في الأردن. وقد سمح هذا لمجموعات الأفراد بتشكيل قوائم، بالرغم من أن الحد الأدنى للقائمة 9 أفراد، حتى لا يشجعوا التشظي. ويعاني قرار السماح لمجموعات الأفراد بتشكيل

---

[44] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25؛ جامعة الدول العربية، الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 24.

[45] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 19.

[46] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 21؛ جامعة الدول العربية، الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المادة 28.

[47] كان الحد الأقصى للرسوم في عمان، حيث طلب من المرشحين تسديد 4000 دينار أردني (حوالي 5.600 دولار أمريكي).

قوائم من نتيجتين إشكاليتين: أولا: ساهم هذا القرار في وجود عدد كبير من القوائم مما أدى إلى تشظي النتائج.[48] ثانيا: جادل العديد من الأشخاص بأنه قد روج للمال السياسي. فرؤوس القوائم الأغنياء قاموا بالدفع لآخرين للانضمام إليهم، وهم يعلمون بأنه من المرجح لن ينجح إلا رأس القائمة في الحصول على مقعد.

حرية التعبير والتجمع

روجت الحكومة الأردنية حملات قوية خلال الانتخابات النيابية في 2013. وتضمنت حملات الانتخابات البرلمانية الملصقات والإعلانات، والزيارات إلى الأشخاص الذين يرتبط المرشح ومؤيديه بهم بعلاقات شخصية، وبناء مقرات الحملات في خيام أصبحت مقرات للمسيرات والمقابلات المسائية وأماكن التحية بين المرشحين وناخبيهم. وتتشكل الحملات وأنماط التصويت بواسطة العلاقات القبلية خاصة بين الأردنيين الذين تنحدر أصولهم من الضفة الشرقية، حيث تتصرف القبائل كأحزاب سياسية –إذ قامت بعقد انتخابات تمهيدية ومؤتمرات حزبية لاختيار المرشحين، وجمع التبرعات من أفراد الأسرة والقبيلة، واستخدام قوائم القبيلة للحصول على أكبر قدر من أنشطة التصويت.

وهكذا، وبالرغم من حرية التعبير والتجمع الموجودة على نطاق واسع، فإن مسيرات الحملات الانتخابية ركزت على علاقات المرشحين مع مؤيديهم. وتبرز إلى أي مدى تقوم الأسر والقبائل والأحياء بدعم مرشح، والاجتماعات داخل الخيام غالبا ما تكون مثل لم شمل العائلة.

وقد حفز تقديم القوائم الوطنية النقاش حول بعض القضايا. فقد عقدت المنظمات اجتماعات ناقش فيها مرشحو القوائم الوطنية السياسات الاقتصادية، والإصلاح السياسي والمشاكل الاجتماعية، وكذلك الشؤون الإقليمية والدولية. وقد سمح القرار المتأخر لوزارة التخطيط للمنظمات الاجتماعية باستضافة المرشحين (بعد أن منعت ذلك من قبل)، طالما استضافوا المرشحين المنافسين ايضا.

[48] فقط 4 قوائم فازوا بأكثر من مقعد واحد، وقائمة واحدة فقط فازت بثلاثة مقاعد.

لوائح الحملات الانتخابية والانتهاكات

سمحت السلطات بالقيام بحملات نابضة بالحياة، ولكنها فشلت أيضا في تنظيم حملات فعالة، لمراقبة الانتهاكات مثل حملات يوم الانتخاب واستخدام شعارات ورموز الدولة. وربما يعود هذا جزئيا إلى الاهتمام بتعزيز نسبة المشاركة. وربما أيضا بسبب غموض الإجراءات الإدارية وقلة خبرة مسؤولي لجان الدوائر الانتخابية والهيئة المستقلة للانتخاب، جنبا إلى جنب مع النقص النسبي للمعلومات بين الجهات السياسية الفاعلة والجمهور حول القوانين المعمول بها. وبغض النظر عن السبب، فإنه من الواضح أن السلطات في كثير من الأحيان قد غضت الطرف عن لوائح الحملات.

استخدام شعارات الدولة ورموزها. تنص التعليمات التنفيذية رقم 11، المادة 7(4) على أن الأردنيين "لا يجوز لهم استخدام شعار الدولة الرسمي في الاجتماعات الانتخابية، والإعلانات الانتخابية والمنشورات وأية أنواع أخرى من الرسومات والكتابات والصور المستخدمة في الدعاية والحملات الانتخابية". ولكن على الرغم من هذه القواعد، فإن ملصقات الحملات، والمقرات والمواد الأخرى مازالت تعرض هذه الرموز بشكل بارز، وبشكل خاص صور الملك والعلم الأردني. وقد كانت هذه الممارسات منتشرة بصورة كبيرة لدرجة أن العديد من المحاورين الذين التقاهم المركز لم يكن لديهم علم بأن هذه الممارسات محظورة.

شراء الأصوات. وربما الأهم من ذلك، أن انتخابات 2013 قد شهدت شراء للأصوات على نطاق واسع، مما يشكل انتهاكا للتعليمات التنفيذية رقم 11، المادة 7(7).[49] فقد ظهر أن مجموعة تسجيل واسترجاع المعلومات، التي تتيح للأفراد أخذ مجموعات من بطاقات التصويت، قد سهلت الممارسة. ويعتقد الكثير من الأردنيين أن الوضع الاقتصادي الصعب على نحو متزايد قد سبب عملية شراء الأصوات والسخرية تجاه البرلمان. فالأشخاص الذين في حاجة إلى المال الذي يقدمه المرشحون ووكلائهم ليس لديهم حافز للتصويت لمرشحين لا يقدمون تعويضات.

وقد ترأست الهيئة المستقلة للانتخاب اجتماعا حظي بتغطية إعلامية مع أبرز مشتري الأصوات بالقرب من نهاية فترة ما قبل الانتخابات. وقد جادلت الهيئة بأنها في حاجة إلى أدلة كافية لتوجيه

---

[49] وينص على "وتمتنع عن ممارسة أي شكل من أشكال الترهيب والضغط، ويعد من الموارد والمكاسب غير المادية لأغراض التأثير على اختيارات الناخبين والضغط عليهم لانتخاب أو الامتناع عن انتخاب مرشح معين أو قائمة معينة".

الاتهام إلى الأفراد بشراء الأصوات. ومع ذلك، أدت الشكوك العامة والإحساس بأن عملية شراء الأصوات كانت متفشية بالكثيرين إلى التساؤل حول توقيت هذا الاجتماع. فقد ذهب بعض إلى حد القول بأن الاجتماع قد ساعد على تعزيز بعض المرشحين، وحقيقة أن ثلاثة من المرشحين المتهمين فازوا في الانتخابات عزز من هذا الاعتقاد.[50]

حملات يوم الانتخاب. قوضت الدعاية الانتخابية يوم الانتخاب، أيضا، الثقة في الانتخابات. فقد استمرت الحملات لما بعد الموعد النهائي المحدد بليلة الانتخاب – مع مواد إعلامية عن المرشحين يتم توزيعها في مراكز الاقتراع، ومجموعات من أنصار المرشحين تجمعوا بالقرب من مراكز الاقتراع، وحافلات تعرض مواد دعائية بصورة بارزة تنقل الناخبين إلى صناديق الاقتراع. وتشكل هذه الأحداث انتهاكا للمادة 4 من التعليمات التنفيذية رقم 11، التي تحظر الحملات بعد ليلة ما قبل الانتخابات، والمواد 7(12) و7(14) من التعليمات التنفيذية نفسها، والتي تحظر إجراء المهرجانات والتجمعات في حدود 200 متر من مراكز الاقتراع والإعلان أو الدعاية داخل مراكز الاقتراع والفرز.[51]

تمويل الحملات الانتخابية

لا تزال لوائح تمويل الحملات الانتخابية في الأردن ضعيفة. وقد طلب من المرشحين ملء استمارات تفيد مصادر دخلهم ونفقاتهم، ولكن لم يتم تنظيم الإذعان لهذا الطلب. وعلاوة على ذلك، لم يكن هناك أي اهتمام بحدود الإنفاق على الحملة الانتخابية، مما سمح للمال السياسي بلعب دور كبير في الانتخابات. وينبغي بذل جهود لمعالجة هذه المشاكل من أجل إعادة الثقة في العملية الانتخابية.

---

[50] وتشمل قائمة المعتقلين أحمد الصفدي (فاز بمقعد الدائرة الثالثة في عمان)، وعدنان أبو ركبه (فاز بمقعد الدائرة الأولى في دائرة مادبا)، ومحمد الخشمان (فاز بمقعد على قائمة الاتحاد الوطني)، ومحمود نحلة حسين ثلجي (الذي خسر مقعد في المفرق)، وسلطان عساكر (الذي خسر مقعد الدائرة2 في عمان)، وغازي عليان (الذي خسر مقعد الدائرة2 في عمان).

[51] صرح المعد الوطني الديمقراطي بأن "معظم المراقبين ذكروا وجود حملات نشطة في الشوارع أمام مراكز الاقتراع. وبينما لا يشجع النظام الجديد شراء الأصوات وإنفاذ القوانين القائمة إلا أنه كان موجودا. "وقد قام المرشحون ومندوبيهم بتوزيع مواد دعائية، وكان الناخبون يدخلون مراكز الاقتراع مع هذه المواد". انظر المعهد الوطني الديمقراطي، بيان تميدي لبعثة المراقبة الدولية، 24 كانون الثاني/يناير 2013، ص2. وقد ردد المعهد الجمهوري النتائج مشيرا إلى "انتهاك الحملات للقانون الحالي خارج مراكز الاقتراع في أغلبية المراكز التي تمت زيارتها". انظر "الإدارة الانتخابية، وتحسين البيئة، والإطار الانتخابي مازال قاصرا". المعهد الجمهوري الدولي، 24 كانون الثاني/يناير 2013.

يوم الانتخاب: إجراءات وضمانات جديدة

تعتبر القوانين الانتخابية الفعالة التي تحدد بوضوح العملية الانتخابية وأدوار ومسؤوليات جميع الأطراف الانتخابية المعنية حاسمة بالنسبة للإدارة الفعالة لانتخابات حقيقية. وينبغي للتشريعات الانتخابية حماية الحقوق المدنية والسياسية والإنسانية والتأكد من أن تضمن الانتخابات التعبير الحر عن إرادة الناخبين.[52] إن حق الناخبين في الإدلاء بأصواتهم في سرية، وأن يتم فرز أصواتهم بمساواة بطريقة نزيهة وشفافة،[53] وأن يكون لديهم وصول إلى النتائج،[54] كل هذه تعد عناصر أساسية لعملية انتخابية حقيقية خالية من الفساد.[55]

لقد أدخل قانون الانتخابات النيابية الأردني الجديد بعض التحسينات بما في ذلك إجراءات جديدة لتسجيل الناخبين، وإجراءات للشكاوى الطعون بمشاركة القضاء، وضمانات لتعزيز نزاهة الاقتراع مثل استخدام الحبر الفسفوري، وكذلك وجود مندوبي المرشحين والمراقبين في جميع مراحل العملية الانتخابية. ويسمح القانون بدرجة معينة من المرونة حيث تستطيع الهيئة المستقلة للانتخاب إصدار تعليمات تنفيذية.

ومع ذلك، فإن قانون الانتخابات النيابية غير واضح بالنسبة لبعض الجوانب الرئيسية للعملية الانتخابية، مثل الاحتياجات الخاصة للناخبين في المستشفيات، والسجون، وغير القادرين على مغادرة المنزل والناخبين الغائبين، بما في ذلك موظفي الاقتراع (الذين يقدر عددهم بعشرات الآلاف). وبالإضافة إلى ذلك، فإن القانون غير متسق فيما يخص معايير تحديد البطاقات الصحيحة. فبالنسبة للقائمة الوطنية، تعتبر البطاقة التي تحمل علامتين لقائمتين مختلفتين غير صحيحة، ولكن بالنسبة

---

[52] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25 (ب).

[53] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 25.

[54] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 19.

[55] الأمم المتحدة، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 20؛ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 18.

للدوائر المحلية، فإن القائمة التي تحمل علامتين لمرشحين مختلفين ستكون صحيحة، ولكن ستحسب العلامة للمرشح الأول(صاحب المكان الأعلى في القائمة).

أوراق الاقتراع المطبوعة مسبقا

يعتبر استخدام أوراق الاقتراع الموحدة المطبوعة مسبقا واحدا من أهم الإصلاحات التي أدخلتها الهيئة المستقلة للانتخاب لتعزيز نزاهة الانتخابات. فأوراق الاقتراع الآمنة المطبوعة مسبقا تساعد على ضمان سرية التصويت، وهو التزام رئيسي لإجراء انتخابات ديمقراطية حقيقية. وفي الانتخابات الماضية، كان الناخبون يكتبون اسم المرشح الذي يختارونه. أما الناخبون الأميون غير القادرين على الكتابة، فكانوا عادة ما يقولون اسم مرشحهم بصوت عال حتى يتمكن موظفو الاقتراع من كتابة الاسم على ورقة الاقتراع. وقد تم استغلال هذا الإجراء التصويتي مثل أن يقول الأشخاص غير الأميين اسم من المرشحين، كوسيلة لخرق سرية التصويت، وتيسير أساليب شراء الأصوات.
ولمكافحة هذه الممارسات، قامت الهيئة العليا للانتخاب بإصلاح الإجراءات للسماح لجميع الناخبين بالإدلاء بأصواتهم في سرية.

وقد تم تصميم أوراق اقتراع للانتخابات النيابية في 2013، وفقا لأفضل الممارسات الدولية، وهي تحمل أسماء ورموز وأرقام المرشحين والقوائم، وتدمج خصائص الأمان. ويمكن أن يضع الناخبون علامة في المساحة الفارغة أمام اسم المرشح أو أن يكتبوا هناك الاسم الكامل للمرشح. وكضمانة إضافية، يتم ختم وتوقيع بطاقات الاقتراع من قبل رئيس لجنة الاقتراع وبذلك يصبح من غير الممكن إدخال بطاقات وهمية في صندوق الاقتراع. وبالإضافة إلى ذلك، ولحماية سرية الاقتراع ونزاهة الانتخابات، منعت الهيئة المستقلة للانتخاب استخدام الكاميرات أو الهواتف المحمولة في مراكز الاقتراع. كما قدمت الهيئة أيضا ستائر الاقتراع المنخفضة التي تحمي خصوصية الناخبين عندما يقومون بوضع علامة على البطاقة الانتخابية وضمان أن يكون الناخب مرئيا إذا حاول التقاط صورة لبطاقة الاقتراع أو استخدام بطاقة اقتراع تم وضع علامة عليها من قبل.

نشر النتائج

تم تنفيذ العديد من أفضل الممارسات من قبل الهيئة المستقلة للانتخاب لزيادة شفافية العملية الانتخابية. والأهم من ذلك، أن النتائج على كل مستوى من مستويات العملية الانتخابية كانت تنشر

وتتاح للجمهور. وقد نشرت النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للهيئة في 28 كانون الثاني/يناير، بعد الانتخابات بخمسة أيام. كما قامت الهيئة أيضا بإنشاء مركز إعلامي في عمان ليمد المراقبين والأطراف المعنية بالمعلومات بطريقة منتظمة، بما في ذلك معلومات حديثة عن نسبة الإقبال. وتحدد التعليمات التنفيذية رقم 14 أن النتائج النهائية المنشورة تتضمن الأصوات الصحيحة، ولكنها لا تذكر ضرورة توفير المعلومات حول الأصوات الباطلة أو التي تم إبطالها. ومع ذلك، أصدرت الهيئة المستقلة للانتخاب ورقة تفصل فيها إجمال أوراق الاقتراع الباطلة، بما في ذلك الأوراق التي تم تركها بيضاء، وهي 8.8%على المستوى الوطني و3.4 بالنسبة لأوراق الدوائر المحلية. وبالنسبة للانتخابات المقبلة، ينبغي على الهيئة ضمان أن تذكر النتائج المنشورة معلومات عن الأصوات الصحيحة إلى جانب الأصوات الباطلة.

ضمانات إضافية

وقد تم أيضا تقديم ضمانات إضافية للانتخابات النيابية في 2013، بما في ذلك استخدام الحبر الفسفوري لمنع التصويت المتعدد. وللمرة الأولى، تلقى الموظفون الذين شاركوا في الانتخابات في يوم الانتخاب (تقريبا 32.000 موظف) تدريبا.

كما تم تقديم نظام إدخال المعلومات في لجان الاقتراع مع وظيفة مزدوجة للتحقق من أهلية وهوية الناخب.[56] وتجميع النتائج على مستوى كل من اللجان الانتخابية واللجنة العامة. ومع ذلك، لم يكن نظام المعلومات المحوسب هذا ملزما قانونا بل كان بمثابة وسيلة للتحقق من العد والجدولة اللذين تما يدويا.

ومع ذلك، كان هناك بعض التكرار في الاقتراع وإجراءات الفرز. فعملية التحقق من وتسجيل معلومات الناخب على قائمتين منفصلتين مكتوبتين بخط اليد، بالإضافة إلى التحقق من ذلك من قاعدة البيانات الإلكترونية، لا لزوم لها وأدت إلى تمديد الوقت اللازم لإتمام عملية التصويت.[57] وبالإضافة إلى ذلك، تم إحصاء النتائج عدة مرات. وعلى مستوى اللجان الفرعية، تم إدخالها في قاعدة البيانات الإلكترونية وعلى أشكال متوقعة لهذا الغرض. وعلى مستوى الدائرة العامة،تم إدخال

[56] تم منح كل مركز اقتراع جهاز حاسوب مرتبط في الوقت الحقيقي بسجل الناخبين ويظهر كل ناخب على الشاشة، بما في ذلك صورته. كما كان هناك شاشات إضافية بمواجهة المراقبين ومندوبي المرشحين حتى يمكنهم التحكم فيما إذا كان الناخب يقوم بالتلاعب أم لا.

[57] قامت الهيئة المستقلة للانتخاب بتنفيذ هذا الإجراء كامتثال للغة قانون الانتخابات، قارن المادة.39.

نتائج اللجان الفرعية مرة ثانية في قاعدة البيانات الإلكترونية للجدولة الإلكترونية، وتبويبها يدويا أيضا، وكذلك على لوحة بيضاء عملاقة مرئية لجميع المراقبين ومندوبي الأحزاب. إن وجود أربعة مراحل للتحقق في عمليات العد والجدولة هو ربما أكثر من اللازم، وينبغي تقييم جدواه بالنسبة للدورات الانتخابية المقبلة.

عملية النتائج

أثار تأخر إعلان النتائج النهائية لمدة خمسة أيام بعد يوم الانتخاب، بالإضافة إلى الشكوى التي قدمها أحد المرشحين على اللائحة الوطنية حول النتائج، بعض الشكوك والانتقادات للهيئة المستقلة للانتخاب.[58] ووفقا للمادة 50 من قانون الانتخابات النيابية، تم تشكيل لجنة خاصة من خمسة أعضاء، للتدقيق والمصادقة على نتائج الدوائر، وحساب وإعلان النتائج الرسمية لانتخابات المقاعد المحجوزة للمرأة، وجدولة وإعلان النتائج الرسمية للقائمة النسبية. وقد أنهت اللجنة الخاصة عملها في 27 كانون الثاني/يناير بعد إعادة فرز وتدقيق اللجان الفرعية لكل السباقات ومقارنتها بالبيانات الإلكترونية.

وقد تم استعراض سجلات 4.069 من اللجان الفرعية في 45 دائرة من قبل 20 فريقا من اثنين من المدققين لضمان الدقة الكاملة للنتائج. وقد قامت الفرق بمراجعة السجلات والتحقق من مطابقتها للملفات الإلكترونية. وفي حين تصرفت لجنة النتائج الخاصة بسرعة وصراحة، فمازال هناك مكانا لتحسين شفافية الإجراءات بالنسبة للنتائج. إن عدم وجود إجراءات واضحة يشرح معظم سوء الفهم بين بعض المرشحين والهيئة المستقلة للانتخاب.

مراقبة الانتخابات

قامت الهيئة المستقلة للانتخاب باعتماد العديد من المراقبين وممثلي الأحزاب، وسمحت لهم بمراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية. تم حشد الجهود الرسمية من قبل جماعات مراقبة الانتخابات التي يمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات: مراقبي الانتخابات الدوليين؛ ومراقبي الانتخابات المحليين، ومندوبي

---

[58] بعد ثلاثة أيام من الانتخابات من الانتخابات، شكت المرشح على رأس قائمة وطنية، السيدة عبلة أبو علبة إلى هيئة الانتخابات من خلال المركز الوطني لحقوق الإنسان من وجود تباين في النتائج الوطنية (التي أشارت إلى فوزها) مقابل النتائج النهائية غير الرسمية التي أعلنتها الهيئة (والتي أشارت إلى خسارتها). فعقدت الهيئة لجنة نتائج خاصة لمراجعة النتائج أمام المراقبين وممثلي المرشحين. ثم قررت اللجنة من تلقاء نفسها التدقيق في كل النتائج، ولكن من دون دعوة مندوبي المرشحين على وجه التحديد، على الرغم من وجود المراقبين الدوليين والمحليين. واعتبر هذا القرار مثيرا للجدل من قبل المراقبين المحليين ويعزز الشكاوي غير الرسمية الأخرى من قوائم مختلفة.

المرشحين. وقد قام المعهد الديمقراطي الوطني، والمعهد الجمهوري الدولي، والاتحاد الأوروبي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي بإرسال ما يقرب من 400 مراقب دولي للأردن من أجل الانتخابات. كما تم نشر 7.800 مراقب إضافي من المواطنين المحليين من الائتلاف المدني لمراقبة الانتخابات النيابية لعام 2013، وتحالف النزاهة (نزاهة)، والفريق الوطني لمراقبة الانتخابات التابع للمركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن. كما قامت الهيئة المستقلة للانتخاب باعتماد ما مجموعه 23.606 من مندوبي المرشحين.

وقد عملت الهيئة بشكل وثيق مع المراقبين الدوليين والمحليين بطريقة تشاورية، وذكرت كافة مجموعات المراقبة أن التواصل مع الهيئة كان جيدا. ومع ذلك، لاحظت مجموعات المراقبة المحلية والدولية، أيضا، الحاجة إلى مزيد من الإصلاحات السياسية وانتقدت جوانب مختلفة من العملية الانتخابية (مثلا: قانون الأحزاب السياسية). ووجهت بعثات المراقبة المحلية الانتباه إلى عيوب خطيرة في العملية الانتخابية، بما في ذلك وجود انتهاكات خلال فترة الحملات الانتخابية والأخطاء في قيد نتائج التصويت.[59]

تسوية المنازعات الانتخابية

إن وجود وسيلة فعالة لمعالجة انتهاكات الحقوق والحريات في جميع مراحل العملية الانتخابية هو عنصر حاسم في الانتخابات الديمقراطية الحقيقية.[60] ويحق للناخبين والأطراف الانتخابية المعنية الأخرى وجود محاكمة عادلة وعلنية لتسوية أي نزاعات الانتخابية.[61]

ويتناول قانون الانتخابات النيابية بالتفصيل الجرائم الانتخابية، وهناك عقوبات مفروضة على قضايا متنوعة قد تؤثر على العملية الانتخابية. وتعالج الهيئة المستقلة للانتخاب الالتماسات أو الشكاوي الأولية على مراحل مختلفة من العملية، وإذا لم يرض الشاكين بقرار الهيئة، فيمكنهم اللجوء إلى المحاكم. وهناك محاكم مختلفة بحسب للمراحل المختلفة للعملية الانتخابية. فمحاكم البداية تختص بالطعون على تسجيل الناخبين والحملات الانتخابية. وتختص محاكم الاستئناف حصريا بالطعون

---

[59] في مؤتمر صحفي بعد أيام قليلة من الانتخابات، الائتلاف المدني لمراقبة الانتخابات للتحقيق في جدولة النتائج المثيرة للجدل في 4 دوائر انتخابية ومراكز اقتراع، فضلا عن 20 قائمة وطنية حيث تتناقض النتيجة مع جدولة الأصوات. وقد أذاع المركز الوطني لحقوق الإنسان جدولة نتائجه بما يؤكد ادعاء السيدة عبلة وأن قائمتها تستحق مقعدا آخر أكثر مما أظهرته النتائج الرسمية للقوائم الوطنية.

[60] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 8.

[61] الأمم المتحدة، العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة 14.

على عملية الترشيحات ونتائج الانتخابات وفقا للتعديل الدستوري في 2011. وينظر إلى هذا التعديل كخطوة إيجابية حيث أن الطعون السابقة كان يتم التعامل معها من قبل مجلس النواب، مما أدى إلى تضارب في المصالح.

وقد تلقت الهيئة المستقلة للانتخاب 25.265 اعتراضا بشأن تسجيل الناخبين، منها 7.473 قرارا تم الطعن عليها أما محاكم البداية. وكانت هذه القضايا في معظمها تتعلق بمكان الإقامة.

كانت الشكاوى خلال فترة الحملة الانتخابية مرتبطة في المقام الأول بجناية شراء الأصوات. وقد تم اتهام 6 مرشحين واعتقلوا قبل يوم الانتخاب لهذا السبب. وأفرج عنهم جميعا بعد الانتخابات بكفالة وينتظرون حاليا محاكمتهم. وهناك خمسة مرشحين آخرين يجري التحقيق معهم لنفس الجريمة، وقد يتم رفع قضايا ضد بعضهم. وقد فاز أربعة من المرشحين المتهمين بمقعد في البرلمان ومن المشكوك فيه أن يواجه هؤلاء النواب المحاكمة. ولكي يحدث هذا، يحتاج مجلس النواب إلى رفع الحصانة عنهم. أما المتهم الذي لم يفز بمقعد في البرلمان، فقد يواجه المحاكمة، وإذا تمت إدانته، فسيواجه عقوبة السجن ما بين 3 إلى 7 سنوات.

وقد تعاملت الإدارة العامة مع انتهاكات أخرى للحملات، تتعلق معظمها بملصقات ومواد دعائية أخرى تم وضعها الأماكن الممنوعة. وقد طلب العديد من البلديات من المرشحين دفع عربون للتأكد من أنهم سوف يقومون بإزالة المواد الدعائية الخاصة بحملاتهم واستخدام هذه الأموال لإزالة مواد الحملة نيابة عن المرشحين إذا وجد أنها انتهكت قواعد الحملات الانتخابية. ولم يطلب الشرطة فرض هذا الحكم من القانون ولم ترغب الشرطة في ذلك لأنها رأت الموضوع حساس جدا من الناحية السياسية. لم تعالج الانتهاكات الأخرى للحملات الانتخابية (أي استخدام رموز الدولة) على الإطلاق.

لعبت الهيئة المستقلة للانتخاب دورا نشطا في نقل شكاوى شراء الأصوات إلى السلطات المعنية، إلا أنها نأت بنفسها عن استخدام سلطاتها القانونية للعمل على المسائل المتعلقة بانتهاكات الحملات الانتخابية في الفترة قبل وخلال يوم الاقتراع. وقد كان ينبغي على الهيئة أن تجعل المرشحين على علم بأن خرق القانون سيكون له تداعيات، بدلا من ترك المسؤولية في المقام الأول للبلديات، الأمر

الذي أدى إلى عدم تطبيق القانون من قبل السلطات المعنية باستثناء إزالة مواد الحملات الانتخابية.

تلقت محاكم الاستئناف الثلاث ما مجموعه 12 حالة فيما يتعلق بالطعون على الترشيحات، وقد جاءت الأحكام جميعها لصالح القرارات التي اتخذتها الهيئة المستقلة للانتخاب. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، تم عرض الطعون الستة بشأن القوائم الوطنية وانتخابات الدوائر على محاكم الاستئناف.

مشاركة المرأة

الإطار القانوني

تتطلب التزامات الأردن الدولية[62] اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة التطور والتقدم الكامل للمرأة على أساس المساواة مع الرجل. وتحقيقا لهذه الغاية، ينص القانون الدولي على أنه في بعض الحالات، تتخذ الدول تدابير خاصة مؤقتة لتحقيق المساواة الفعلية للمرأة.[63]

وفي الأردن، أعرب العديد من النشطاء عن خيبة أملهم في الفرصة الضائعة لتضمين كلمة "النوع الاجتماعي" في نطاق المادة السادسة من الدستور عندما تم تعديله في عام 2011. إن إدراج النوع الاجتماعي في المادة السادسة كان سيدخل على الدستور جانبا هاما من جوانب عدم التمييز، والذي بدورها يمكن أن يعطي سببا للمحكمة الدستورية التي أنشئت حديثا لمراجعة التشريعات القائمة.

إن التشريعات الأردنية مدنية باستثناء هو قانون الأحوال الشخصية، المأخوذ من الشريعة الإسلامية والذي يؤثر على حقوق المرأة في المسائل الأسرية والاقتصادية على حد سواء.[64] والأردن هي واحدة من دول المنطقة التي تحد من حق منح الجنسية لأطفال المواطنين الذكور.[65] وقد انتقد هذا العائق القانوني باعتباره حاجز أمام تكافؤ الفرص فيما يتعلق المواطنة.

---

[62] وقع الأردن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام 1980، ولكن تم التصديق على الاتفاقية في عام 1992، مع تحفظات على المواد 9(2)، 15(4)، و16(1)، الفقرات ج، د، هـ. ومع ذلك، لم تنشر في الجريدة الرسمية إلا في آب/أغسطس 2007. وفي عام 2009، رفعت الحكومة الأردنية التحفظ عن الفقرة 4 من المادة 15. ومع ذلك لا تزال هناك تحفظات على: (1) المادة 9 الفقرة 2 الخاصة فيما يتعلق بحق المرأة في منح جنسيتها لزوجها وأطفالها؛ و(2) المادة 16 الفقرة 1 (ج، د، هـ) المتعلقة بالزواج والطلاق والحضانة.

[63] الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 3 و4.

[64] على سبيل المثال، فإن قدرة النساء على البحث عن عمل، وحقوق المرأة المتعلقة بالميراث، وقدرة المرأة على السفر، والشهادة أمام المحاكم.

[65] المادة 3 من قانون الجنسية الأردني.

ووفقا لمؤشرات النوع الاجتماعي لعام 2010 لدائرة الإحصاء الأردنية، فإن نسبة الأمية هي 10% بين النساء و3% بين الرجال، مع وجود اختلافات كبيرة بين المناطق الريفية والحضرية. وفي المتوسط، تبلغ نسبة الأمية بين الإناث 17% في المناطق الريفية، وتصل إلى 20% في بعض المدن مثل مدينة معان في جنوب الأردن.[66]

الانتخابات النيابية لعام 2013

تمتعت المرأة في الأردن بالحق في التصويت منذ عام 1974. وقد تم إدخال نظام الحصص في الانتخابات عام 2003، حيث تم حجز 6 مقاعد للمرشحات من أصل 110 هي عدد مقاعد مجلس النواب. وقد تضاعفت الحصة إلى 12 مقعدا في عام 2010 ثم إلى 15 مقعدا في انتخابات عام 2013. ويعين 60 في مجلس الأعيان من قبل الملك دون حصة للمرأة. وفي البرلمان السابق، تم تعيين 7 نساء في مجلس الأعيان من بين 60 عضوا هم عدد أعضاء المجلس، وانتخبت امرأة واحدة فقط لمجلس النواب خارج نظام الحصص. وفي انتخابات 2013 تم انتخاب 18 امرأة في مجلس النواب، 15 من خلال الحصص، واثنتان على رأس القوائم الوطنية، وواحدة من خلال نظام الفردي في الدوائر.

وهناك عدة مخاوف بالنسبة لنظام الحصص في الأردن للانتخابات النيابية في 2013. أولا: ومن وجهة نظر عامة، يمكن اعتبار المقاعد المخصصة للمرأة على أنها "سقف غير مقصود لمشاركة المرأة، مما يؤدي بالنخب والمواطنين إلى افتراض أن المقاعد غير المخصصة صراحة للنساء هي مقاعد محفوظة ضمنا للرجال".[67] ثانيا: "نظام أفضل خاسر" الأردني لتخصيص المقاعد يقوم بحساب المقاعد في كل محافظة على أساس النسبة المئوية للأصوات التي حصلت عليها المرشحات خارج إجمالي الأصوات التي تم الإدلاء بها في الدائرة التي يترشحن فيها، وليس على أساس العدد الإجمالي للأصوات التي حصلن عليها بالفعل.[68]

---

[66] المصدر: الأردن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقرير الظل، جنيف 2012، منسق تحالف اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: اتحاد المرأة الأردنية.

[67] المصدر: OSCE/ODIHR "Gender Equality in Elected Office: a six step action plan" المتاح في http://www.osce.org/odihr/78432

[68] نتيجة لهذا النظام، يمكن للمرأة التي حصلت على نسبة عالية من الأصوات ولكن رقم قليل من إجمالي الأصوات أن تفوز بمقعد المرأة لهذه المحافظة بإجمالي أصوات أقل من امرأة بنسبة أصوات أقل في دائرة أخرى في نفس المحافظة. وقد أشارت الأطراف المعنية إلى أن هذا النظام يؤدي إلى ممارسات تكتيكية من أصغر العشائر الذين ليس لديهم فرصة للفوز بمقعد غير مخصص، مقعد مفتوح في ظل هذا النظام، وبالتالي يرشحون امرأة لكي يفوزوا بالمقعد.

الخلفية الاجتماعية

إن البيئة الاجتماعية العامة في الأردن ليست مواتية لمشاركة المرأة على قدم المساواة في الحياة السياسية. ومن بين المعوقات الرئيسية غلبة الحياة الأسرية والأعمال المنزلية علي حياتها،[69] والصعوبات المرتبطة بالسفر المطلوب من أجل الحملات الانتخابية، والضغوط من الأسرة والمجتمع لعدم الترشح وعدم وجود موارد مالية للحملات. وتؤثر القوالب النمطية للنوع الاجتماعي والممارسات التمييزية الكثيرة على قدرة المرأة على اتخاذ قرارات مستقلة، لأنها تحتاج إلى الحصول على موافقة مسبقة من زوجها، أو أخيها، أو والدها. وتفتقر المرأة إلى الدعم المالي لإطلاق وتنفيذ حملات لشغل وظائف سياسية منتخبة بشكل مستقل عن زوجها أو أفراد الأسرة من الذكور، مما يؤثر على الأرجح على قدرتها على اتخاذ مواقف بشأن القضايا التي تؤمن بها.

وتعتبر الانتخابات التمهيدية القبلية سمة مشتركة في الانتخابات الأردنية، لاسيما في المناطق الريفية. وهذا النوع من السلوك الانتخابي له آثار سلبية كبيرة على قدرة المرأة على اختيار مرشحها دون ضغط من الآخرين، حيث أن المرأة محرومة من حق التصويت في مثل هذه الانتخابات أو من المتوقع منها الإدلاء بصوتها وفقا لقرار جماعي من الرجال في أسرتها.

المرأة في انتخابات 2013 النيابية

من بين 819 مرشحا تنافسوا على القائمة الوطنية، كان هناك 84 امرأة (10.3%)، ومن بين 606 مرشحا تنافسوا في الدوائر المحلية كان هناك 105 من النساء (17.3%). وقد كان قائمتان على رأسهما امرأة. وللأسف، يتألف مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخابات بالكامل من الرجال، وهناك امرأتان فقط ترأسان دائرتان انتخابيتان. وعلى الجانب الإيجابي، فقد قام مجلس المفوضين بترشيح امرأة لتكون عضوا في اللجنة الخاصة المكلفة بالتدقيق والتحقق من نتائج الانتخابات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن برنامج توعية الناخبين الخاص بالهيئة المستقلة للانتخاب –بالغرم من الوقت والموارد المحدودة– قد استهدف الناخبات. وقد كان عدد النساء المسجلات للانتخاب 1.178.864 امرأة (51.9%).

---

[69] "إن التصور الاجتماعي المنتشر على نطاق واسع بأن المرأة ينبغي أن تبقى في المنزل لأنها لا تستطيع الجمع بين العمل والالتزامات العائلية مازال يمثل عائقا اجتماعيا ثقافيا يحد من الفرص المتاحة للمرأة للمشاركة في الحياة العامة. تقرير ظل إلى جلسة سيداو، شباط/فبراير 2012.

نتائج وتوصيات

كما نوقش أعلاه، ونظرا للسياق السياسي الأردني الصعب، يمكن تقييم نجاح الانتخابات من خلال مدى تعبير العملية الانتخابية عن إرادة الشعب الأردني بدقة ومصداقية ، وكذلك الطابع والصفة التمثيلية لمجلس النواب الجديد.

التقدم التقني في العملية الانتخابية

من منظور تقني وإجرائي، شهدت العملية الانتخابية تحسنا مقارنة بعامي 2007، و2010. وقد قامت الهيئة المستقلة للانتخاب المنشأة حديثا بعمل تحسينات إجرائية مهمة بالنسبة لانتخابات 2013، وقامت بإجرائها بطريقة شفافة. ومع ذلك، فقد شاب الانتخابات نظام انتخابي يحد من المساواة في الاقتراع ومخاوف مستمرة من شراء الأصوات، والتسجيل بالوكالة وغيرها من المشاكل. وبالرغم من أن الإقبال على الانتخابات كان أعلى من المتوقع –56.6%– فإن بعض من الإقبال يمكن أن يكون مرتبطا بشراء الأصوات والضغط من قبل الدولة للمشاركة.[70]

التجديد النيابي

جادل الملك بأن الانتخابات سوف تؤدي إلى وجود مجلس نواب يمكن أن يكون عاملا محفزا للإصلاح. ومع ذلك، ولكي يحدث هذا يجب أن يفوز ما يكفي من الإصلاحيين بمقاعد في المجلس للمساعدة في تنفيذ وعود الملك بالتغيير وتغيير النواب الذين يعتقد الأردنيين، على نطاق واسع، بأنهم فاسدون.

ولا تقدم نتائج الانتخابات سوى خطوات متواضعة في هذا الاتجاه. فقد جاءت الانتخابات ببعض الأعضاء الجدد، الذين ينظر إليهم على أنهم قوى إصلاحية. ومع ذلك، فإن عددهم قليل، كما جاءت الانتخابات أيضا بالكثير من النواب السابقين الذين ينظر إليهم على أنهم فاسدون، بما في ذلك المرشحين الذين تم توجيه الاتهام إليهم بشراء الأصوات. وقد جلبت النتائج مرة أخرى عددا كبيرا

---

[70] هناك عدة تغيرات في النظام الانتخابي والعملية الانتخابية من المرجح أن تؤدي إلى زيادة معدلات المشاركة: زيادة عدد المقاعد النيابية، وإدخال نظام القوائم الحزبية، أعطى المواطنين حافزا أكبر لخوض الانتخابات ولأنصارهم (غالبا أولئك الذين لديهم علاقات شخصية) بالتصويت. وبالإضافة إلى ذلك، وحيث أن تسجيل الناخبين كان أقل من 2010، فقد انخفض حساب القاسم الذي تم استخدامه لحساب نسبة المشاركة. مما رفع معدل الإقبال بشكل مصطنع. وفي الإجمالي كانت نسبة الإقبال على انتخابات 2013 أكثر من انتخابات 2010 بحوالي 300.000 مواطن.

من "المرشحين القبليين"، بسبب الإبقاء على نظام الصوت الواحد في الدوائر متعددة التمثيل وإساءة توزيع الدوائر الانتخابية، فضلا عن الحكم الذي ينص على أنه يمكن شغل القوائم من قبل مجموعات من الأفراد. وهكذا، وكما هو الحال في الفترات السابقة، يظل مجلس النواب مجزءا ومليئا بالأعضاء الذين يستفيدون من العديد من الأحكام الواردة في قانون الانتخاب التي ينبغي إصلاحها. وبينما يعتبر قرار الملك عبد الله الثاني بالتنازل لمجلس النواب عن صلاحية اختيار رئيس الوزراء خطوة إيجابية في هذا الاتجاه، فسيكون من الصعب على الملك تنفيذ وعوده بتشكيل الحكومة من خلال التشاور ودفع عجلة الإصلاح من خلال مجلس نواب منقسم وقائم على المصالح الذاتية.

ويلزم بالتالي القيام بإصلاحات كبيرة في العملية الانتخابية والهيكل المؤسسي الأوسع من أجل المضي قدما الإصلاح السياسي في الأردن. ويعد هذا أمر حتمي إذا أراد الاردن أن يتجنب المشاكل الاقتصادية والأمنية التي تمر بها الدول المجاورة، وهي الرغبة التي يعبر عنها الأردنيين من مختلف الانتماءات السياسية. ومع وضع كل هذا في الاعتبار، يتقدم مركز كارتر وبكل احترام بالتوصيات التالية للمساهمة في عملية الإصلاح السياسي والانتخابي المستمرة في الأردن:

الإصلاحات السياسية الواسعة

ينبغي اتخاذ خطوات لتعزيز أدوار النواب في التشريع والرقابة التنفيذية. ويشمل هذا:

- ***إجراء تغييرات دستورية لتعزيز القوى النيابية***. من أجل ضمان المساءلة الديمقراطية الحقيقية، ينبغي أن يكون للمجالس النيابية الحق في الإشراف على السلطة التنفيذية والتشريع دون تدخل خارجي. وينص الدستور الأردني على أن السلطة التشريعية منوطة بمجلس النواب، ولكن أيضا مع الملك.[71] وهناك حاجة إلى تغييرات دستورية تحدد بوضوح السلطات التشريعية لمجلس النواب.
- ***الحد من دور المخابرات وقوات الأمن***. ينبغي أن يكون دور قوات الأمن وأجهزة الاستخبارات مقيدا بشكل أكثر وضوحا لضمان ألا تلعب هذه القوات أدوارا غير لائقة في الحكم .وينبغي تعزيز الديمقراطية والرقابة المدنية على هذه القوات.

[71] دستور المملكة الأردنية الهاشمية. المادة.25.

- ***زيادة الشفافية البيروقراطية والكفاءة.*** إن إنشاء خدمات أفضل بيروقراطية أفضل وإيجاد وظائف عامة للشعب يمكن أن تساعد على الحد من دور النواب كمقدمي خدمات وتقليل الميل إلى التصويت على أساس العلاقات الشخصية. فالناخبون الذين هم أقل اعتمادا على النواب بشكل شخصي من أجل الحصول على الخدمات العامة من الأرجح أنهم سوف يقومون بمساءلة هؤلاء النواب.ولذلك، فإن الجهود المبذولة لتحسين الإدارة العامة هي بالتالي عامل رئيسي في انتخابات ديمقراطية.
- ***تقوية الأحزاب السياسية.*** يجب أن يواصل الأردن جهوده لتقوية الأحزاب السياسية. وينبغي أيضا النظر في توسيع نسبة المقاعد المخصصة للقوائم النسبية الوطنية.

النظام الانتخابي

لا تنص الالتزامات الدولية على نوع النظام الانتخابي الذي ينبغي استخدامه في الأردن. ومع ذلك، يجب على النظام الانتخابي وترسيم الدوائر التمسك بالحقوق والحريات الأساسية، بما في ذلك حق الاقتراع العام على قدم المساواة.

- **إنشاء نظام انتخابي عادل.** من أجل تحسين المساواة بين حق الاقتراع العام، ، ينبغي أن تستمر المناقشات بين القاعدة العريضة من الأطراف السياسية المعنية، سواء في مجلس النواب أو خارجه، للاشتراك في تحديد نظام انتخابي أكثر تمثيلا للسكان الأردنيين، ويتناسب أيضا مع الواقع السياسي في البلاد. وقد اقترحت نماذج مختلفة في الماضي، بما في ذلك لجنة الحوار الوطني، ويمكن أن تستخدم كنقطة انطلاق للمناقشات المقبلة. ويتمثل أحد الخيارات في تعديل حجم الدوائر لتتناسب مع المحافظات، وربما إنشاء 12 دائرة متعددة التمثيل. كما يمكن إجراء تعديلات في تخصيص المقاعد لتتوافق على نحو أوثق مع حجم السكان، ويمكن للدوائر أن تستخدم إما نظام مفتوح لقائمة التمثيل النسبي، مع اختيار الناخبين من بين المرشحين على القوائم أو كتلة تصويت بأصوات متعددة يدلى بها في الدوائر متعددة التمثيل (عدد الأصوات مساو لعدد المقاعد) ويختار الناخبون من المرشحين داخل القائمة. وهذا من شأنه أن يشجع تحالفات أوسع في جميع أنحاء المحافظة وسيسهل ضمان حق الاقتراع العام على قدم المساواة حيث أن العدد الكلي للسكان في المحافظات قريب من بعضه البعض أكثر من الدوائر الفردية في الأردن. وفي الواقع، يمكن تخفيض

عدم التناسب القائم اليوم بين الدوائر إذا رسمت دائرة انتخابية على أساس المحافظة، دون أي تغيير في توزيع المقاعد. وفي الواقع، يمكن تخفيض عدم التناسب القائم اليوم بين الدوائر إذا رسمت الدوائر الانتخابية على أسس المحافظة، دون أي تغيير في توزيع المقاعد. وثمة خيار آخر هو زيادة عدد المقاعد (والنسبة المئوية من مجموع المقاعد) المنتخبة من خلال الدائرة الوطنية الواحدة بنظام قائمة التمثيل النسبي المفتوحة. وهذا من شأنه أن يدعم تطوير الأحزاب السياسية مع جداول الأعمال الوطنية. ويمكن أيضا أن القيام بمزيد من الدراسة لإزالة الحصص للمجموعات العرقية والدينية.

- **إعادة النظر في حجم مجلس النواب.** هناك عدة اقتراحات لتغيير حجم مجلس النواب، بما في ذلك بعض الدعوات للعودة إلى حجم 80 مقعدا من مجلس نواب 1989. وقد اقترح بعض المحاورين تخفيض عدد النواب في المحافظات الأقل سكانا إلى مقعدين و/أو زيادة عدد مقاعد المحافظات ذات الكثافة السكانية.

- **النظر في إجراء انتخابات لمجلس الأعيان.** للانتخابات المقبلة، يمكن النظر في إجراء انتخابات لمجلس الشيوخ بدلا من تعيينه من قبل الملك. وإذا استمر تعيين أعضاء مجلس الشيوخ، عندئذ ينبغي أن يضم عددا كبيرا من النساء وينبغي أن يكون ممثلا لمختلف الفئات في المجتمع (العرقية والدينية، وما إلى ذلك)، مما يسمح لهذه المجموعات بمراقبة العمل الذي قام به مجلس النواب من أجل ضمان أن يتم التعامل مع أي منها بشكل عادل.

القانون الانتخابي

- ***توفير الاقتراع العام لأكبر مجموعة ممكنة من الناخبين.*** من أجل ضمان أن تصويت أكبر عدد ممكن من المواطنين، لا ينبغي أن يحرم المعاقين عقليا من التصويت إلا بقرار صادر عن محكمة أو سلطة مختصة أخرى. وعلاوة على ذلك، في حين أن مركز كارتر يعترف بالتحديات الخاصة المتعلقة بمنح حق التصويت لأفراد الجيش، والدرك والشرطة الذين لا يزالون في الخدمة، ينبغي على المشرعين النظر في إمكانية منحهم حق التصويت في المستقبل القريب. كما ينبغي أن ينص القانون أيضا على أحكام لضمان أن يتمكن الناخبين ذوي الاحتياجات الخاصة من الإدلاء بأصواتهم.

- ***التحديد الواضح لإجراءات إعلان النتائج.*** ينبغي تحديد إجراءات إعلان النتائج، والمواعيد النهائية، ونظام تخصيص المقاعد بوضوح في القانون. كما ينبغي تحديد البطاقات الباطلة وفقا لمعيار ثابت.
- ***تكريس استخدام أوراق الاقتراع المطبوعة مسبقا في القانون.*** تقدم البطاقات المطبوعة مسبقا ضمانة مهمة لضمان سرية التصويت. وينبغي أن يدرج في هذا القانون الانتخابي لضمان استمرار هذا الحكم بالنسبة للانتخابات المقبلة.

إدارة الانتخابات

ضمان استقلالية الهيئة المستقلة للانتخاب. ينبغي تعزيز الهيئة المستقلة للانتخاب من خلال ضمان استقلالها المؤسسي، وتوفير الاستقلالية في الميزانية والموظفين الدائمين. وينبغي تعيين أعضاء مجلس مفوضي الهيئة من خلال إجراءات شفافة ومعايير اختيار لضمان استقلالها. كما ينبغي على الهيئة الاحتفاظ بالسيطرة الكاملة على ميزانيتها ونظامها المالي الداخلي والموظفين في حين تكون تحت سيطرة سلطات التدقيق المالية التابعة للدولة.

الحملات الانتخابية

- ***تعزيز قوانين الحملات الانتخابية.*** ينبغي تعزيز قوانين تمويل الحملات الانتخابية وتنفيذها للحد من تأثير المال السياسي في الحملات.
- ***ضمان تنفيذ فعال لانتهاكات الحملات الانتخابية.*** ينبغي اتخاذ تدابير قوية لتنفيذ انتهاكات الحملات الانتخابية، وخاصة للحد من شراء الأصوات، واستخدام شعارات ورموز الدولة في الحملات، والقيام بحملات خارج مراكز الاقتراع في يوم الانتخابات.

تسجيل الناخبين

- ***ضمان قيام الهيئة المستقلة للانتخاب بإدارة عملية تسجيل الناخبين.*** ينبغي للهيئة المستقلة للانتخاب أن تقوم بإدارة كاملة لعملية تسجيل الناخبين. وينبغي أن يتضمن هذا مزيدا من الموظفين وهيكلا تشغيليا.

- ***النظر في استخدام بطاقات الناخبين.*** ينبغي دراسة بدائل لاستخدام بطاقات الناخبين. وينبغي أيضا النظر في استخدام بطاقات الهوية الوطنية للانتخابات المقبلة، بما في ذلك معالجة المخاوف بشأن مشاكل بطاقات الهوية الوطنية.
- ***إلغاء التسجيل العائلي.*** ينبغي التخلص من هذه الظاهرة التسجيل العائلي، حيث يمكن للناخب تعيين شخص من اختياره لأخذ بطاقته الناخبين، كضمان ضد سوء الاستخدام لذلك لا يمكن أن يتم تسجيل الناخبين إلا بموافقتهم على ذلك بشكل واضح.
- ***الاستمرار في إسناد الناخبين للجان انتخابية معينة.*** يجب أن يستمر إسناد الناخبين إلى لجان انتخابية محددة، مما يؤدي إلى الحفاظ على ضمانة مهمة ضد التصويت المتعدد.

يوم الانتخاب: إجراءات وضمانات جديدة

على الرغم من أن مركز كارتر لم يقم بإجراء مراقبة منتظمة في يوم الانتخابات، إلا أن البعثة كانت قادرة على تقديم تقييم عام لبعض الخطوات الإجرائية، وتقدم التوصيات التالية للنظر فيها:

- ***تضمين البطاقات الفارغة والباطلة في النتائج الرسمية.*** ينبغي أن تتضمن النتائج الرسمية الأولية معلومات حول البطاقات الفارغة والباطلة على جميع مستويات التقارير.
- ***تبسيط إجراءات يوم الانتخاب.*** تم استخدام قائمتين مكتوبتين لتسجيل أسماء الناخبين في لجان الاقتراع لتتفق مع لغة قانون الانتخابات. وينبغي إعادة النظر في ومراجعة مستويات الإجراءات المطبقة يوم الانتخاب في لجان الاقتراع، ولجان انتخابات الدوائر، واللجنة الخاصة في القانون الانتخابي، بهدف تبسيط وإزالة أي خطوات متكررة. وينبغي تقييم استخدام ودور منظومة إدخال البيانات ، كما ينبغي شرح هدفها ووظيفتها في القانون أو في التعليمات التنفيذية.

تسوية المنازعات الانتخابية

إن الإطار القانوني لتسوية المنازعات الانتخابية صعب بسبب حقيقة أن الهيئة المستقلة للانتخاب لديها سلطات تنفيذية وبسبب أنه لم يتم تنفيذ العديد من الأحكام في قانون الانتخابات النيابية، وفقا

لكثير من المحاورين، لأنها "تتعارض مع الثقافة السياسية". وبالإضافة إلى ذلك، في حين أن هناك جداول زمنية واضحة للناخبين والمرشحين للطعن في القرارات المتعلقة بتسجيل الناخبين، والترشيح، والنتائج فإنه ليس هناك جداول زمنية واضحة للناخبين والمرشحين للطعن في القرارات المتعلقة بانتهاكات الحملات وتجميع النتائج على مستوى الدوائر وعلى المستوى الوطني. ولذلك، يتقدم المركز بالتوصيات التالية لتحسين عملية تسوية المنازعات الانتخابية:

تسوية المنازعات الانتخابية

إن الإطار القانوني لتسوية المنازعات الانتخابية صعب بسبب حقيقة أن الهيئة المستقلة للانتخاب لديها سلطات تنفيذية وبسبب أنه لم يتم تنفيذ العديد من الأحكام في قانون الانتخابات النيابية، وفقا

لكثير من المحاورين، لأنها "تتعارض مع الثقافة السياسية". وبالإضافة إلى ذلك، في حين أن هناك جداول زمنية واضحة للناخبين والمرشحين للطعن في القرارات المتعلقة بتسجيل الناخبين، والترشيح، والنتائج فإنه ليس هناك جداول زمنية واضحة للناخبين والمرشحين للطعن في القرارات المتعلقة بانتهاكات الحملات وتجميع النتائج على مستوى الدوائر وعلى المستوى الوطني. ولذلك، يتقدم المركز بالتوصيات التالية لتحسين عملية تسوية المنازعات الانتخابية:

- ***يجب أن يضمن الإطار القانوني أن التعويض القانوني متوافرا على مستويين لجميع مراحل العملية الانتخابية، وأن اللوائح قد وضعت قبل وقت كاف من العمليات الانتخابية ذات الصلة.*** بموجب الإطار القانوني الحالي، تعالج الهيئة المستقلة للانتخاب الشكاوى الأولية في مراحل مختلفة من العملية، والمستوى الثاني للاستئناف متوافر من خلال القضاء. ومع ذلك، فإن الإجراء الخاص بتقديم الشكاوي حول تجميع النتائج على مستوى الدائرة وعلى المستوى الوطني قد صدر قبل الانتخابات بيوم واحد فقط، مما يجعل من الصعب للغاية على المرشحين ووكلائهم استخدام هذه الإجراءات.
- ***إذا تم إعطاء الصلاحيات للهيئة المستقلة للانتخابات لإدارة الشكاوى وإنفاذ القانون، ينبغي أن يكون عدد موظفيها مطابقا لذلك.*** كان فراغا واضحا خلال العملية الانتخابية فيما يتعلق بإدارة الشكاوى على مختلف المستويات. وكان ينظر إلى القسم القانوني من الهيئة

المستقلة للانتخاب كمستشار أكثر من قسم عمليات للتعامل مع حالات. وقد أصبح هذا واضحا خاصة فيما يتعلق الشكاوى المتصلة بالنتائج الأولية. وفي حين أن الهيئة تعاملت مع حالات شراء الأصوات، إلا أنها لم تفعل ذلك على جميع انتهاكات الحملات الأخرى (عدا إبلاغ السلطات). وإذا كانت الهيئة سيكون لها سلطات شبه قضائية وإنفاذية، ينبغي أن يكون عدد موظفيها مطابقا لذلك وينبغي تنفيذ قراراتها بطريقة فعالة.

- ***تطبيق القرارات في الوقت المناسب***. ينبغي أن تطبق القرارات في الوقت المناسب من قبل الهيئة المختصة. إن إنشاء إطار زمني واضح في قانون الانتخابات نفسه سيجعل هذا ممكنا بأكثر طريقة فعالة. ومع ذلك، وفي الوقت الراهن، لا يوجد سقف زمني محدد لمتابعة الشكاوى والطعون المتعلقة بالجرائم الجنائية في محاكم البداية، مما يترك أحكام القضايا مفتوحة حتى انتهاء الانتخابات وبالتالي لا يكون لها أي تأثير مباشر.

وحاليا، يحتاج النواب المتهمين بارتكاب مخالفات (شراء الأصوات مثلا) إلى رفع الحصانة من قبل لجنة خاصة في مجلس النواب عنهم من أجل أن يحاكموا، وهو أمر غير مرجح الحدوث. ويمكن النظر إلى تشكيل محكمة خاصة للتعامل مع النزاعات الانتخابات لضمان التعامل معها في الوقت المناسب أثناء العملية الانتخابية.

مشاركة المرأة

- ***ضمان عدم التمييز ضد المرأة***. يجب على مجلس النواب الجديد النظر في تعديل المادة 6 من الدستور حتى تنص صراحة على عدم التمييز المتعلق بالنوع الاجتماعي على نفس الأسس مثل العرق والدين واللغة.
- ***مراجعة التشريعات القائمة من أجل تعزيز حقوق المرأة***. ينبغي على البرلمان الجديد مراجعة القوانين التي تميز ضد المرأة وخاصة قانون الأحوال الشخصية لتصبح متوائمة مع التزامات الأردن الدولية.
- ***تعزيز مشاركة المرأة في مجلس النواب ومجلس الوزراء***. ينبغي على البرلمان الجديد النظر في إيجاد طريقة أكثر عدلا وفاعلية لزيادة تمثيل المرأة في مجلس النواب، بهدف القضاء على التفاوت بين الجنسين. وبالرغم من زيادة عدد مقاعد حصة المرأة من 12 إلى 15

مقعدا، إلا أن نسبة المقاعد المخصصة للمرأة ظلت 10% فقط، أقل كثيرا من الأهداف الإنمائية للألفية.

كما يجب على مجلس النواب الجديد أن يتخذ خطوات لضمان زيادة تمثيل المرأة في مناصبه القيادية (مثلا، المتحدث الرسمي، ، الأمين العام، رئيس للجان المختلفة). وينبغي أيضا الاستمرار في وتعزيز مبادرات بناء القدرات الخاصة بالمرأة التي يمكن أن تلعب دورا قياديا. وينبغي أيضا أن تنفذ برامج التوجيه (أي إقامة علاقات بين النساء المنتخبات وغيرهن من النساء اللاتي يطمحن إلى هذه المناصب). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتضمن الحكومة الجديدة نسبة كبيرة من النساء.

- ***زيادة مشاركة المرأة في الإدارة الانتخابية.*** ينبغي على الهيئة المستقلة للانتخاب اعتماد سياسة إيجابية لتعزيز دور المرأة في جميع مستويات الإدارة الانتخابية ، بما في ذلك المناصب الإدارية مثل رؤساء لجان الدوائر الانتخابية. وبالإضافة إلى هذا، ينبغي أن يكون هناك تمثيل عادل للنساء في مجلس المفوضين، وكذلك داخل اللجنة الخاصة التي أنشأتها الهيئة للتحقق من عملية النتائج.
- ***ضرورة اتخاذ خطوات إضافية لتعزيز المساواة بين الجنسين.*** يجب تشجيع المبادرات لمكافحة الصور النمطية وزيادة الوعي بالتمييز بين الجنسين، بما في ذلك بين النواب المنتخبين ويتضمن ذلك القيام بحملات إعلامية وتوعية المواطنين. كما ينبغي تشجيع مبادرات الأحزاب السياسية أيضا، بما في ذلك أقسام المرأة، وتعزيز القيادات النسائية.

بعثة مركز كارتر لدراسة الانتخابات النيابية في الأردن

كانت بعثة مركز كارتر لدراسة الانتخابات النيابية لعام 2013 في الأردن تتكون من فريق صغير من خبراء التحليل الذين قاموا بتقييم عدة موضوعات رئيسية في الانتخابات، بما في ذلك النظام الانتخابي، وإدارة الانتخابات، وعملية تسوية المنازعات. وقد كانت بعثة المركز محدودة النطاق،

حيث لم يقم المركز بإرسال فرق للمراقبة ولم يهدف إلى تقديم تقييم شامل لكافة جوانب العملية الانتخابية.[72]

###

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل".

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

[72] تمت بعثة مركز كارتر طبقا للقوانين، والأحكام، والالتزامات الدولية الخاصة بالأردن إلى جانب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين والتي تبنتهما الأمم المتحدة في 2005 والتي تم التصديق عليها من قبل يزيد عن 40 مجموعة مراقبة انتخابات.